{ملتقى التفاسير}

تفسير

سورة المسد

جمع وإعداد
محمد مريس الحجاجي

[ملتقى التفاسير]

[تفسير سورة المسد]

هل هي مكية او مدنية ؟

♦ **قال ابن عطية :" وهِيَ مَكِّيَّةٌ بِإِجْماعٍ". (وروي انها نزلت في السنة الرابعة من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم).**

♦ **أخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَهَ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ قالَ: نَزَلَتْ ﴿تَبَّتْ يَدا أبِي لَهَبٍ﴾ بِمَكَّةَ.**

وأخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَهَ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وعائِشَةِ مِثْلَهُ.

♦ **وللسورة عدة أسماء فتسمى :-**

- **سورة المسد :وهو الاسم التوقيفي المشهور المأخوذ من آخر آية فيها (حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ).**
- **سورة تبت :لافتتاحها بلفظ {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ}.**
- **سورة أبي لهب :لذكر أبي لهب ومصيره فيها.**
- **سورة تبت يدا أبي لهب وتب.**
- **سورة اللهب كما ورد في بعض كتب التفسير مثل "التحرير والتنوير" لابن عاشور.**

{سبب النزول}

♦ **روى البخاري ومسلم عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ {وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي عَدِيٍّ لِبُطُونِ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ قَالُوا نَعَمْ مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا قَالَ فَإِنِّي**

نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ تَبًّا(١) لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا فَنَزَلَتْ {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ}.

وعنه رضي الله عنهما قال : صعد النبي صلى الله عليه و سلم الصفا ذات يوم فقال (يا صباحاه) . فاجتمعت إليه قريش قالوا ما لك ؟ قال (أرأيتم لو أخبرتكم أن العدو يصبحكم أو يمسيكم أما كنتم تصدقونني) . قالوا بلى قال (فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد) فقال أبو لهب تبا لك ألهذا جمعتنا؟(٢) فأنزل الله { تبت يدا أبي لهب }(٣).

١ – قال الالوسي :" ومِن هَذا يُعْلَمُ وجْهُ إيثارِ التَّبابِ عَلى الهَلاكِ".

٢ – قال ابن عثيمين :" هذه الإشارة للتحقير؛ يعني هذا أمْرٌ حقيرٌ ما يحتاج أن يُجمَع له زعماءُ قريش، وهذا كقولهم : ﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾ [الأنبياء ٣٦] أي: يعيبها ويسبُّها؛ يعني الرسول، قريش تقول :﴿أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ﴾، المعنى التحقير، ليس شيئًا، ولا يستحقُّ، ولا يُهتَمُّ به، كما قالوا :﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾]الزخرف ٣١] .

فالحاصل أن أبا لهب قال: تبًّا لك، أَلِهَذا جمعْتَنا؟! فردَّ الله عليه بهذه السورة :﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾، والتَّبَاب: الْخَسَار، كما قال تعالى :﴿وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ﴾ [غافر ٣٧]. أي: خَسَار. وبدأ بيديه قبل ذاته لأن اليدين هما آلة العمل والحركة والأخذ والعطاء وما أشبهَ ذلك .

وهذا اللقب (أبو لهب) لقبٌ مناسبٌ تمامًا لحالِهِ ومآلِهِ، وجْهُ المناسبة أن هذا الرجل سوف يكون في نارٍ تلظَّى والعياذ بالله، تتلظَّى لَهَبًا عظيمًا، فهي –أي: كُنْيتُه– مطابقة لحالِهِ ومآلِهِ، يقول الشاعر :

وَقَلَّ أَنْ أَبْصَرَتْ عَيْنَاكَ ذَا لَقَبٍ * إِلَّا وَمَعْنَاهُ –إِنْ فَكَّرْتَ– فِيلَقَبِهْ**

»ولَمَّا أَقْبل سُهَيلُ بن عمروٍ في قصة غزوة الحديبية قال الرسول ﷺ: «هَذَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وَمَا أُرَاهُ إِلَّا سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ؛ لأن الاسم مطابق للفعل".

٣ – جاء في حديث جابر في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم ((ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ { إن الصفا والمروة من شعائر الله } [البقرة : الآية ١٥٨] أبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده)).

[(رسولا) من يستطلع له الخبر . (أرأيتكم) أخبروني . (خيلا) عليها فرسان يركبونها . (تغير) تهجم وتوقع بكم . (بين يدي) قدام (يا صباحاه) كلمة تقال للإشعار بإغارة العدو لأن الغالب في الإغارة أن تكون وقت الصباح كما يقولها من أصابه شيء مكروه للاستغاثة]

وعنه رضي الله عنهما قال : لما نزلت { وأنذر عشيرتك الأقربين } . ورهطك منهم المخلصين خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى صعد الصفا فهتف (يا صباحاه) . فقالوا من هذا فاجتمعوا إليه فقال (أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلا تخرج من سفح هذا الجبل أكنتم مصدقي) . قالوا ما جربنا عليك كذبا قال (فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد) . قال أبو لهب تبا لك ما جمعتنا إلا لهذا ثم قام . فنزلت {تبت يدا أبي لهب وتب } . وقد تب . هكذا قرأها الأعمش يومئذ

[(ورهطك مهم المخلصين) تفسير لقوله { وأنذر عشيرتك الأقربين } أو هي قراءة شاذة وقيل كانت قراءة ثم نسخت . (هكذا قرأها) أي زاد وقد تب]

♦ قال البخاري :" بَاب قَوْلِهِ {وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةُ الْحَطَبِ} وَقَالَ مُجَاهِدٌ حَمَّالَةُ الْحَطَبِ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ {فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ} يُقَالُ مِنْ مَسَدٍ لِيفِ الْمُقْلِ وَهِيَ السِّلْسِلَةُ الَّتِي فِي النَّارِ".

وروى أبو يعلى عن ابن عباس قال : لما نزلت { تبت يدا أبي لهب } جاءت امرأة أبي لهب إلى النبي صلى الله عليه و سلم ومعه أبو بكر فلما رآها أبو بكر قال : يا رسول الله إنها امرأة بذيئة وأخاف أن تؤذيك فلو قمت ؟ قال : إنها لن تراني فجاءت فقالت : يا أبا بكر صاحبك هجاني قال : ما يقول الشعر قالت : أنت عندي مصدق وانصرفت قلت : يارسول الله لم ترك ! قال : لم يزل ملك يسترني منها بجناحيه

قال حسين سليم أسد : إسناده ضعيف وقال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح بشواهده

قالوا كأنه يستذكر وقوفه على الصفا قبل ذلك في مكة واراده ابي لهب التنقص منه صلوات الله وسلامه عليه وبقوله تباً لك " وكيف انقلب الامر الى ان اعزه الله تعالى واخزى إعدائه.

وروى الحاكم عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : لما نزلت : { تبت يدا أبي لهب } أقبلت العوراء أم جميل بنت حرب و لها ولولة و في يدها فهر(١) و هي تقول : مذمما أبينا * و دينه قلينا * و أمره عصينا و النبي صلى الله عليه و سلم جالس في المسجد و معه أبو بكر فلما رآها أبو بكر قال : يا رسول الله قد أقبلت و أنا أخاف أن تراك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها لن تراني و قرأ قرآنا فاعتصم به كما قال و قرأ { و إذا قرأت القرآن جعلنا بينك و بين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا } فوقفت على أبي بكر و لم تر رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت : يا أبا بكر إني أخبرت أن صاحبك هجاني فقال : لا و رب هذا البيت ما هجاك فولت و هي تقول : قد علمت قريش أني بنت سيدها . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه وقال الذهبي في التلخيص : صحيح .(٢)

♦ قال ابن جرير :" قال ابن زيد، في قول الله :﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ قال: التبّ: الخسران، قال: قال أبو لهب للنبيّ ﷺ: ماذا أُعطَى يا محمد إن آمنت بك؟ قال؟ "كمَا يُعْطَى المُسْلِمُون"، فقال: مالي عليهم فضل؟ قال: "وأيّ شَيْءٍ تَبْتَغِي؟ " قال: تبا لهذا من دين تبا، أن أكون أنا وهؤلاء سواء، فأنزل الله : ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ يقول: بما عملت أيديهم.

حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ) قال: خسرت يدا أبي لهب وخسر.

وقيل: إن هذه السورة نزلت في أبي لهب، لأن النبي ﷺ لما خص بالدعوة عشيرته، إذ نزل عليه :﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأقْرَبِينَ﴾ وجمعهم للدعاء، قال له أبو لهب: تبا لك سائر اليوم، ألهذا دعوتنا؟".

وقال ابن كثير :" فِي رِوَايَةٍ: فَقَامَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾)٢. (

.. فَأَبُو لَهَبٍ هَذَا هُوَ أَحَدُ أَعْمَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْمُهُ: عَبْدُ العُزّى بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو عُتبة. وَإِنَّمَا

١ – الفهر (بالكسر): الحجر ملء الكف وقيل الحجارة مطلقا.

٢ –وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم التي ايده بها ربه تعالى ليحفظه بذلك ليتم الله تعالى به الدين .

سُمِّيَ "أَبَا لَهَبٍ" لِإِشْرَاقِ وَجْهِهِ(١)، وَكَانَ كَثِيرَ الْأَذِيَّةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْبُغْضَةِ لَهُ، وَالِازْدِرَاءِ بِهِ، وَالتَّنَقُّصِ لَهُ وَلِدِينِهِ .(٢).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ –يُقَالُ لَهُ: رَبِيعَةُ بْنُ عَبَّادٍ، مِنْ بَنِي الدِّيلِ، وَكَانَ جَاهِلِيًّا فَأَسْلَمَ –قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا" وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ وَضِيءُ الْوَجْهِ أحولُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ، يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ. يَتْبَعُهُ حَيْثُ ذَهَبَ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقَالُوا: هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ.

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ سُرَيج، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ –قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: قُلْتُ لِرَبِيعَةَ: كُنْتُ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ أَنِّي أَزْفَرُ الْقِرْبَةَ. تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي حُسَين بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبيد اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ عَبَّادٍ الدِّيلِيَّ يَقُولُ: إِنِّي لَمَعَ أَبِي رَجُلٌ شَابٌّ، أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتْبَعُ الْقَبَائِلَ –ووراءه رَجُلٌ أَحْوَلُ وَضِيءٌ، ذُو جُمَّة –يَقِفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَبِيلَةِ فَيَقُولُ: "يَا بَنِي فُلَانٍ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ، آمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تُصَدِّقُونِي وَتَمْنَعُونِي حَتَّى أنفِذَ عَنِ اللَّهِ مَا بَعَثَنِي بِهِ". وَإِذَا فَرَغَ مِنْ مَقَالَتِهِ قَالَ الْآخَرُ مِنْ خَلْفِهِ: يَا بَنِي فُلَانٍ، هَذَا يُرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ تسلُخوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى، وَحُلَفَاءَكُمْ مِنَ الْجِنِّ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ

١ –وهو الوحيد المذكور بكنيته في القرآن الكريم.

والكنية تذكر للتكريم عند العرب ولكنه هنا كني لأنه لقب عُرف به ولأنه يناسب ما في الآية من ذكر اللهب وكما قيل لكل مسمى له من اسمه نصيب اما على المطابقة واما على الضد.

كما ذكر ابن القيم هذه القاعدة وهي أن الأسماء لا تنفك عن مسمياتها في ذهن الناس؛ فإما أن ينظر الرائي للشخص فيجد اسمه مرآة لفعله (مطابقة)، وإما أن ينظر إليه فيجده عكس اسمه تماماً (الضد)، وفي كلتا الحالتين يظل للاسم علاقة و"نصيب" من واقع صاحبه.

٢ – قال ابن القيم في زاد المعاد :" وَكَذَلِكَ تَكْنِيَةُ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ لعبد العزى بأبي لهب؛ لَمّا كانَ مَصِيرُهُ إلى نارٍ ذاتِ لَهَبٍ كانَتْ هَذِهِ الكُنْيَةُ أَلْيَقَ بِهِ وأَوْفَقَ، وهو بِها أَحَقُّ وأَخْلَقُ".

أُقَيْش، إِلَى مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْبِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ، فَلَا تَسْمَعُوا لَهُ وَلَا تَتَّبِعُوهُ. فَقُلْتُ لِأَبِي: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا، وَالطَّبَرَانِيُّ بِهَذَا اللَّفْظِ ".

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى :﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾

♦ قال الماوردي :" في ﴿تَبَّتْ﴾ خَمْسَةُ أَوْجُهٍ:

أَحَدُها: خابَتْ، قالَهُ ابْنُ عَبّاسٍ.

الثّانِي: ضَلَّتْ، وهو قَوْلُ عَطاءٍ.

الثّالِثُ: هَلَكَتْ، قالَهُ ابْنُ جُبَيْرٍ.

الرّابِعُ: صَفُرَتْ مِن كُلِّ خَيْرٍ، قالَهُ يَمانُ بْنُ رِئابٍ.

حَكى الأصْمَعِيُّ عَنْ أبِي عَمْرِو بْنِ العَلاءِ أنَّهُ لَمّا قُتِلَ عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ سَمِعَ النّاسُ هاتِفًا يَقُولُ

لَقَدْ خَلَّوْكَ وانْصَدَعُوا فَما آبُوا ولا رَجَعُوا *** ولَمْ يُوفُوا بِنَذْرِهِمُ *** فَيا تَبًّا لِما صَنَعُوا

والخامِسُ: خَسِرَتْ، قالَهُ قَتادَةُ، ومِنهُ قَوْلُ الشّاعِرِ

تَواعَدَنِي قَوْمِي لِيَسْعَوْا بِمُهْجَتِي *** بِجارِيَةٍ لَهم تَبًّا لَهم تَبًّا(١)

١ – قال الالوسي :" ﴿تَبَّتْ﴾ أيْ: هَلَكَتْ كَما قالَ ابْنُ جُبَيْرٍ وغَيْرُهُ، ومِنهُ قَوْلُهُمْ: أشابَّةٌ أمْ تابَّةٌ؟ يُرِيدُونَ أمْ هالِكَةٌ مِنَ الهَرَمِ والتَّعْجِيزِ؛ أيْ: خَسِرَتْ كَما قالَ ابْنُ عَبّاسٍ وابْنُ عُمَرَ وقَتادَةُ، وعَنِ الأوَّلِ أيْضًا خابَتْ، وعَنْ يَمانِ بْنِ وثّابٍ: صَفِرَتْ مِن كُلِّ خَيْرٍ وهي عَلى ما في البَحْرِ أقْوالٌ مُتَقارِبَةٌ.

وقالَ الشِّهابُ: إنَّ مادَّةَ التَّبابِ تَدُورُ عَلى القَطْعِ وهو مُؤَدٍّ إلى الهَلاكِ؛ ولِذا فُسِّرَ بِهِ. وقالَ الرّاغِبُ: هو الِاسْتِمْرارُ في الخُسْرانِ ولِتَضَمُّنِهِ الِاسْتِمْرارَ قِيلَ: اسْتَتَبَّ لِفُلانٍ كَذا أيِ اسْتَمَرَّ، ويَرْجِعُ هَذا المَعْنى إلى الهَلاكِ.

وَفِي قَوْلِهِ ﴿يَدا أَبِي لَهَبٍ﴾ وجْهانِ:

أَحَدُهُما: يَعْنِي نَفْسَ أَبِي لَهَبٍ، وقَدْ يُعَبَّرُ عَنِ النَّفْسِ بِاليَدِ كَما قالَ تَعالى ﴿ذَلِكَ بِما قَدَّمَتْ يَداكَ﴾ أيْ نَفْسُكَ.

الثّانِي: أيْ عَمَلُ أَبِي لَهَبٍ، وإنَّما نُسِبُ العَمَلُ إلى اليَدِ لِأَنَّهُ في الأَكْثَرِ يَكُونُ بِها(١).

وَقِيلَ إنَّهُ كُنِّيَ أبا لَهَبٍ لِحُسْنِهِ وتَلَهُّبِ وجْنَتِهِ، وفي ذِكْرِ اللَّهِ لَهُ بِكُنْيَتِهِ دُونَ اسْمِهِ ثَلاثَةُ أوْجُهٍ:

أَحَدُها: أنَّهُ كانَ بِكُنْيَتِهِ أشْهَرَ مِنهُ بِاسْمِهِ.

الثّانِي: لِأَنَّهُ كانَ مُسَمًّى بِعَبْدِ هُشْمٍ، وقِيلَ إنَّهُ عَبْدُ العُزّى فَلِذَلِكَ عَدَلَ عَنْهُ.

الثّالِثُ: لِأَنَّ الِاسْمَ أشْرَفُ مِنَ الكُنْيَةِ، لِأَنَّ الكُنْيَةَ إشارَةٌ إلَيْهِ بِاسْمِ غَيْرِهِ، ولِذَلِكَ دَعا اللَّهُ أنْبِياءَهُ بِأسْمائِهِمْ(٢).

١ –قال القرطبي :" وخصى الْيَدَيْنِ بِالتَّبَابِ، لِأَنَّ الْعَمَلَ أَكْثَرُ مَا يَكُونُ بِهِمَا، أَيْ خَسِرَتَا وَخَسِرَ هُوَ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْيَدَيْنِ نَفْسُهُ. وَقَدْ يُعَبَّرُ عَنِ النَّفْسِ بِالْيَدِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: بِما قَدَّمَتْ يَداكَ [الحج: ١٠].

أَيْ نَفْسُكُ. وَهَذَا مَهْيَعُ كَلَامِ الْعَرَبِ، تُعَبِّرُ بِبَعْضِ الشَّيْءِ عَنْ كُلِّهِ، تَقُولُ: أَصَابَتْهُ يَدُ الدهر، ويد الرَّزَايَا وَالْمَنَايَا، أَيْ أَصَابَهُ كُلُّ ذَلِكَ. قَالَ الشَّاعِرُ:

لَمَّا أَكَبَّتْ يَدُ الرَّزَايَا ... عَلَيْهِ نَادَى أَلَا مُجِيرُ".

♦ وقال العدوي : "كما قال تعالى: {ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ} [الحج:١٠] أي: ذلك بما عملت، فلأن أغلب الأعمال تكون باليد؛ سواء كانت أعمال خير أو أعمال شر، فوُصفت اليد بالهلاك؛ لأنها هي صاحبة الأعمال.

ولا يُعترض على هذا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (يا معاذ! وهل يَكُبُّ الناسَ على وجوههم في النار إلا حصائدُ ألسنتهم؟!) لأن المراد هنا أعمال الألسُن؛ لكن الأغلب يكون باليد".

٢ –قال ابن الجوزي :" وقَرَأ ابْنُ كَثِيرٍ وحْدَهُ " أَبِي لَهْبٍ " بِإسْكانِ الهاءِ. قالَ أبُو عَلِيٍّ: يُشْبِهُ أنْ يَكُونَ لُغَةً كالشَّمْعِ، والشَّمَعِ والنَّهْرِ، والنَّهَرِ.

فَإنْ قِيلَ: كَيْفَ كَنّاهُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ، وفي الكُنْيَةِ نَوْعُ تَعْظِيمٍ؟

فَعَنْهُ جَوابانِ.

وَفِي قَوْلِهِ ﴿وَتَبَّ﴾ أرْبَعَةُ أوْجُهٍ:

أحَدُها: أنَّهُ تَأْكِيدٌ لِلْأوَّلِ مِن قَوْلِهِ ﴿تَبَّتْ يَدا أبِي لَهَبٍ﴾ فَقالَ بَعْدَهُ ﴿وَتَبَّ﴾ تَأْكِيدًا.(١)

أحَدُهُما: أنَّهُ إنْ صَحَّ أنَّ اسْمَهُ عَبْدُ العُزّى، فَكَيْفَ يَذْكُرُهُ اللَّهُ بِهَذا الِاسْمِ وفِيهِ مَعْنى الشِّرْكِ؟!(فنزه الله تعالى كتابه ان يُعبَّد فيه احدٌ لغير الله تعالى)

والثّانِي: أنَّ كَثِيرًا مِنَ النّاسِ اشْتَهَرُوا بِكُناهُمْ، ولَمْ يُعْرَفْ لَهم أسْماءٌ. قالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: خَبَّرَنِي غَيْرُ واحِدٍ عَنِ الأصْمَعِيِّ أنَّ أبا عَمْرِو بْنَ العَلاءِ، وأبا سُفْيانَ ابْنَ العَلاءِ أسْماؤُهُما كُناهُما، فَإنْ كانَ اسْمُ أبِي لَهَبٍ كُنْيَتُهُ، فَإنَّما ذَكَرَهُ بِما لا يُعْرَفُ إلّا بِهِ".

♦ وقال القرطبي :" أن اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يُحَقِّقَ نِسْبَتَهُ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ، فَيَكُونَ أَبًا لَهَا، تَحْقِيقًا لِلنَّسَبِ، وَإِمْضَاءً لِلْفَأْلِ وَالطِّيَرَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا لِنَفْسِهِ. وَقَدْ قِيلَ: اسْمُهُ كُنْيَتُهُ. فَكَانَ أَهْلُهُ يُسَمُّونَهُ (أَبَا لَهَبٍ)، لِتَلَهُّبِ وَجْهِهِ وَحُسْنِهِ، فَصَرَفَهُمُ اللَّهُ عَنْ أَنْ يَقُولُوا: أَبُو النُّورِ، وَأَبُو الضِّيَاءِ، الَّذِي هُوَ الْمُشْتَرَكُ بَيْنَ الْمَحْبُوبِ وَالْمَكْرُوهِ، وَأَجْرَى عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ أَنْ يُضِيفُوهُ إِلَى (لَهَبٍ) الَّذِي هُوَ مَخْصُوصٌ بِالْمَكْرُوهِ الْمَذْمُومِ، وَهُوَ النَّارُ. ثُمَّ حَقَّقَ ذَلِكَ بِأَنْ يَجْعَلَهَا مَقَرَّهُ".

وقال البغوي :" قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ "أَبِي لَهْبٍ" سَاكِنَةَ الْهَاءِ، وَهِيَ مِثْلُ: نَهْرٍ وَنَهَرٍ. وَاتَّفَقُوا فِي "ذَاتَ لَهَبٍ" أَنَّهَا مَفْتُوحَةُ الْهَاءِ لِوِفَاقِ الْفَوَاصِلِ".

١ – قال العدوي :" من العلماء من قال: إن التكرير للتأكيد، وهو يأتي كثيراً جداً، كما في قوله تعالى: {وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ} [المرسلات:١٥] وكررت هذه الآية مراراً في السورة.

وكما في قوله تعالى: {كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ * ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ} [التكاثر:٣–٤] .

وكما في قوله تعالى: {فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً} [الشرح:٥–٦] .

وكما في قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن آل أبي جهل استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، وإني لا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن) ، فهذا التكرير للتأكيد.

وكقول الشاعر: يا علقمة يا علقمة يا علقمة خير تميم كلها وأكرمه وقوله: يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تصرع وكل هذه للتأكيد.

فمن العلماء من قال: إن قوله تعالى: {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} [المسد:١] تأكيد لهلاك أبي لهب.

ومن العلماء من قال: هلكت يداه وقد هلك".

وقال بعض اهل العلم كلاهما دعاء فالاول على ما كسبت يداه والثاني عليه هو فيكون من عطف العام على الخاص لانه اذا تب هو فقد تبات يداه وكل ما يتصل به ورجع اليه .

الثّانِي: يَعْنِي تَبَّتْ يَدا أبِي لَهَبٍ بِما مَنَعَهُ اللَّهُ تَعالى مِن أذًى لِرَسُولِهِ، وتَبَّ بِما لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِن أليمِ عِقابِهِ.

الثّالِثُ: يَعْنِي قَدْ تَبَّ، قالَهُ ابْنُ عَبّاسٍ.

الرّابِعُ: يَعْنِي وتَبَّ ولَدُ أبِي لَهَبٍ، قالَهُ مُجاهِدٌ.

وَفِي قِراءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: تَبَّتْ يَدا أبِي لَهَبٍ وقَدْ تَبَّ(١)، جَعَلَهُ خَبَرًا، وهي عَلى قِراءَةِ غَيْرِهِ تَكُونُ دُعاءً كالأوَّلِ.

وَفِيما تَبَّتْ عَنْهُ يَدا أبِي لَهَبٍ وجْهانِ:

أحَدُهُما: عَنِ التَّوْحِيدِ، قالَهُ ابْنُ عَبّاسٍ.

الثّانِي: عَنِ الخَيْراتِ، قالَهُ مُجاهِدٌ".(٢)

- **قال ابن كثير :" الْأَوَّلُ دُعَاءٌ عَلَيْهِ، وَالثَّانِي خَبَرٌ عَنْهُ".**
- **قال ابن جرير :" وأما قوله :﴿وَتَبَّ﴾ فإنه خبر. ويُذكر أن ذلك في قراءة عبد الله: "تَبَّتْ يَدَا أبِي لَهَبٍ وَقَدْ تَبَّ". وفي دخول "قد" فيه دلالة على أنه خبر، ويمثّل ذلك بقول القائل، لآخر: أهلكك الله، وقد أهلكك، وجعلك صالحا وقد جعلك".**

١ – قال الالوسي :" « وعَلى هَذِهِ القِراءَةِ يَمْتَنِعُ أنْ يَكُونَ ذَلِكَ دُعاءً؛ لِأنَّ »قَدْ «لا تَدْخُلُ عَلى أفْعالِ الدُّعاءِ".
وقراءة الاحاد تفسر القراءة المتواتر

٢ – قال الالوسي :" وقَوْلُهُ سُبْحانَهُ :﴿وتَبَّ﴾ دُعاءٌ بِهَلاكِ كُلِّهِ، وجُوِّزَ أنْ يَكُونا إخْبارَيْنِ بِهَلاكِ ذَيْنِكَ الأمْرَيْنِ، والتَّعْبِيرُ بِالماضِي في المَوْضِعَيْنِ لِتَحَقُّقِ الوُقُوعِ.
وقالَ الفَرّاءُ: الأوَّلُ دُعاءٌ بِهَلاكِ جُمْلَتِهِ عَلى أنَّ اليَدَيْنِ إمّا كِنايَةٌ عَنِ الذّاتِ والنَّفْسِ لِما بَيْنَهُما مِنَ اللُّزُومِ في الجُمْلَةِ، أوْ مَجازٌ مِن إطْلاقِ الجُزْءِ عَلى الكُلِّ كَما قالَ مُحْيِي السُّنَّةِ، والقَوْلُ في رَدِّهِ أنَّهُ يُشْتَرَطُ أنْ يَكُونَ الكُلُّ يَعْدَمُ بِعَدَمِهِ؛ كالرَّأْسِ والرَّقَبَةِ واليَدِ لَيْسَتْ كَذَلِكَ غَيْرُ مُسَلَّمٍ لِتَصْرِيحِ فُحُولٍ بِخِلافِهِ هُنا، وفي قَوْلِهِ تَعالى :﴿ولا تُلْقُوا بِأيْدِيكم إلى التَّهْلُكَةِ﴾".

قوله تعالى :﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾

♦ قال الماوردي :" في قَوْلِهِ ﴿ما أغْنى عَنْهُ﴾ وجْهانِ:

أحَدُهُما: ما دَفَعَ عَنْهُ.

الثّانِي: ما نَفَعَهُ، قالَهُ الضَّحّاكُ.

وَفي ﴿مالُهُ﴾ وجْهانِ:

أحَدُهُما: أنَّهُ أرادَ أغْنامَهُ، لِأنَّهُ كانَ صاحِبَ سائِمَةٍ، قالَهُ أبُو العالِيَةِ.

الثّانِي: أنَّهُ أرادَ تَلِيدَهُ وطارِفَهُ، والتَّلِيدُ: المَوْرُوثُ، والطّارِفُ: المُكْتَسَبُ.

وَفي قَوْلِهِ ﴿وَما كَسَبَ﴾ وجْهانِ:

أحَدُهُما: عَمَلُهُ الخَبِيثُ، قالَهُ الضَّحّاكُ.

الثّانِي: ولَدُهُ، قالَهُ ابْنُ عَبّاسٍ.(١)

١١١ – قال ابن جرير :" يقول تعالى ذكره: أيّ شيء أغنى عنه ماله، ودفع من سخط الله عليه ﴿وَمَا كَسَبَ﴾ وهم ولده. (ثم روى) عن أبي الطفيل، قال: جاء بنو أبي لهب إلى ابن عباس، فقاموا يختصمون في البيت، فقام ابن عباس، فحجز بينهم، وقد كُفّ بصره، فدفعه بعضهم حتى وقع على الفراش، فغضب وقال: أخرجوا عني الكسب الخبيث".

من أجل أن لا يكون هناك تكرار، والتأسيس مقدم على التوكيد، يعني معنى جديد أولى من أن يقال: هذا كله من قبيل التكرار.

♦ وقال الرازي :" "ما" في قَوْلِهِ :﴿ما أغْنى﴾ يُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ اسْتِفْهامًا بِمَعْنى الإنْكارِ، ويُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ نَفْيًا، وعَلى التَّقْدِيرِ الأوَّلِ يَكُونُ المَعْنى: أيُّ تَأْثِيرٍ كانَ لِمالِهِ وكَسْبِهِ في دَفْعِ البَلاءِ عَنْهُ ؟ فَإنَّهُ لا أحَدَ أكْثَرُ مالًا مِن قارُونَ فَهَلْ دَفَعَ المَوْتَ عَنْهُ ؟ ولا أعْظَمَ مُلْكًا مِن سُلَيْمانَ، فَهَلْ دَفَعَ المَوْتَ عَنْهُ ؟.

وعَلى التَّقْدِيرِ الثّانِي يَكُونُ ذَلِكَ إخْبارًا بِأنَّ المالَ والكَسْبَ لا يَنْفَعُ في ذَلِكَ".

وذكر ذلك ابن عثيمين فقال :" وكِلا المعنيين متلازمان، ومعناهما أن ماله وما كَسَب لَمْ يُغْنِ عنه شيئًا، مع أن العادة أنَّ المال ينفع؛ المالُ يَفْدي به الإنسانُ نفسَه، لو تسلَّطَ عليه عدوٌّ وقال: أنا أُعطيك كذا وكذا من المال وأطْلِقْني، يُطْلِقه،

لكن قد يطلب مالًا كثيرًا أو قليلًا، لو مرض انتفع بماله، لو جاع انتفع بماله، فالمال ينفع، لكن النفع الذي لا يُنجي صاحبَه من النار ليس بنفعٍ، ولهذا قال :﴿مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ﴾ يعني: مِن الله شيئًا.

وقال ابن كثير :" قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ :﴿وَمَا كَسَبَ﴾ يَعْنِي: وَلَدَهُ . وَرُوِي عَنْ عَائِشَةَ، وَمُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، وَالْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، مِثْلَهُ.

وَذُكِرَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عليه وسلم لما دَعَا قَوْمَهُ إِلَى الْإِيمَانِ، قَالَ أَبُو لَهَبٍ: إِذَا كَانَ مَا يَقُولُ ابْنُ أَخِي حَقًّا، فَإِنِّي أَفْتَدِي نَفْسِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعَذَابِ بِمَالِي وَوَلَدِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ :﴿مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ ".

♦ وقال القرطبي :" مَا أَغْنى عَنْهُ مالُهُ وما كَسَبَ أَيْ مَا دَفَعَ عَنْهُ عَذَابَ اللَّهِ مَا جَمَعَ مِنَ الْمَالِ، وَلَا مَا كَسَبَ مِنْ جَاهٍ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مِنَ الْوَلَدِ، وَوَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ. وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ "وَمَا اكْتَسَبَ" وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَقَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: جَاءَ بَنُو أَبِي لَهَبٍ يَخْتَصِمُونَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَاقْتَتَلُوا، فَقَامَ لِيَحْجِزَ بَيْنَهُمْ، فَدَفَعَهُ بَعْضُهُمْ، فَوَقَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، فَغَضِبَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَالَ: أَخْرِجُوا عَنِّي الْكَسْبَ الْخَبِيثَ، يَعْنِي وَلَدَهُ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((نَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرجل من كسبه، وإن ولدي مِنْ كَسْبِهِ)).

خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمَّا أَنْذَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيرَتَهُ بِالنَّارِ، قَالَ أَبُو لَهَبٍ: إِنْ كَانَ مَا يَقُولُ ابْنُ أَخِي حَقًّا فَإِنِّي أَفْدِي نَفْسِي بِمَالِي وَوَلَدِي، فَنَزَلَ: مَا أَغْنى عَنْهُ مالُهُ وما كَسَبَ.

وما فِي قَوْلِهِ: مَا أَغْنى: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ نَفْيًا، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اسْتِفْهَامًا، أَيْ أَيُّ شي أغنى عنه ؟

وما الثَّانِيَةُ: يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الَّذِي، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَعَ الْفِعْلِ مَصْدَرًا، أَيْ مَا أغنى عنه ماله وكسبه".

وقال ابن تيمية في الفتاوى :" { وَمَا كَسَبَ } يَتَنَاوَلُهُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ وَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ . وَاسْتُدِلَّ بِهَا عَلَى جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْ مَالِ الْوَلَدِ ".

♦ وقال ابن عثيمين :" وقوله :﴿وَمَا كَسَبَ﴾ قيل: المعنى: وما كَسَب من الوَلَد، كأنه قال: ما أَغْنَى عنه مالُه ووَلَدُه؛ كقول نوح :﴿وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ [نوح ٢١]، فجعلوا قوله :﴿وَمَا كَسَبَ﴾ يعني بذلك الوَلَد، وأَيَّدوا هذا القولَ بقول النبي ﷺ» :إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ«، والصواب أن الآية أعمُّ من هذا، وأن الآية تشمل الأولادَ وتشمل المالَ المكتسَبَ الذي ليس في يده الآن، وتشمل ما كَسَبه من شرفٍ وجاهٍ، كل ما كَسَبه مما يزيده شَرَفًا وعِزًّا فإنه لا يُغني عنه شيئًا، ﴿مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾".

♦ وقال الشوكاني :" ويَجُوزُ أنْ تَكُونَ " ما " في قَوْلِهِ: ما أغْنى اسْتِفْهامِيَّةً: أيْ أيُّ شَيْءٍ أغْنى عَنْهُ ؟ وكَذا يَجُوزُ في قَوْلِهِ : ﴿وما كَسَبَ﴾ أنْ تَكُونَ اسْتِفْهامِيَّةً: أيْ وأيُّ شَيْءٍ كَسَبَ ؟ ويَجُوزُ أنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً أيْ وكَسْبُهُ.

والظّاهِرُ أنَّ ما الأُولى نافِيَةٌ، والثّانِيَةَ مَوْصُولَةٌ".

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قالَ) » :أوْلادُكم مِن كَسْبِكُمْ «(وكانَ ولَدُهُ عُتْبَةُ بْنُ أبِي لَهَبٍ مُبالِغًا في عَداوَةِ النَّبِيّ ﷺ كَأبِيهِ، فَقالَ حِينَ نَزَلَتْ ﴿والنَّجْمِ إذا هَوى﴾ كَفَرْتُ بِالنَّجْمِ إذا هَوى، وبِالَّذِي دَنا فَتَدَلّى، وتَفَلَ في وجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إلى الشّامِ، فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) » :اَللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِن كِلابِكَ فَأكَلَهُ الأسَدُ «(.(١) وفِيما لَمْ يُغْنِ عَنْهُ مالُهُ وما كَسَبَ وجْهانِ:

♦ وقال القاسمي :" قالَ الشِّهابُ: والَّذِي صَحَّحَهُ أهْلُ الأثَرِ أنَّ أوْلادَهُ، لَعَنَهُ اللَّهُ، ثَلاثَةٌ: مُتْعَبٌ وعُتْبَةُ وهُما أسْلَما، »وعُتَيْبَةُ –(مُصَغَّرًا) – وهَذا هو الَّذِي دَعا النَّبِيَّ ﷺ لِما جاهَرَ بِإيذائِهِ وعَداوَتِهِ، ورَدَّ ابْنَتَهُ وطَلَّقَها؛ وقالَ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وسَلامُهُ: «اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِن كِلابِكَ «فَأكَلَهُ السَّبُعُ في خَرْجَةٍ خَرَجَها إلى الشّامِ». وفِيهِ يَقُولُ حَسّانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

مَن يُرْجِعُ العامَ إلى أهْلِهِ فَما أُكَيْلُ السَّبُعِ بِالرّاجِعِ

ثُمَّ قالَ: ولَهَبٌ هو أحَدُ هَؤُلاءِ فِيما قِيلَ، قالَ الثَّعالِبِيُّ: ومِنهُ يُعْلَمُ أنَّ الأسَدَ يُطْلَقُ عَلَيْهِ كَلْبٌ. ولَمّا أُضِيفَ إلى اللَّهِ، كانَ أعْظَمَ أفْرادِهِ".

والشهاب (هو العلامة شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى عام ١٠٦٩ هـ).

واسمه الكامل : أحمد بن محمد بن عمر، شهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي.

له حاشية على تفسير البيضاوي مسماة (عناية القاضي وكفاية الراضي) يستشهد به القاسمي كثيرا في مباحث البلاغة).

١ – قال أبو حيان :" وكانَ لَهُ ثَلاثَةُ أبْناءٍ؛عُتْبَةَ ومُعَتِّبٍ وقَدْ أسْلَما يَوْمَ الفَتْحِ، وسُرَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بِإسْلامِهِما ودَعا لَهُما، وشَهِدا حُنَيْنًا والطّائِفَ، وعُتَيْبَةُ بِالتَّصْغِيرِ ولَمْ يُسْلِمْ. وفي ذَلِكَ يَقُولُ صاحِبُ كِتابِ الألْبّاءِ :

كَرِهْتُ عُتَيْبَةَ إذْ أجْرَما وأحْبَبْتُ عُتْبَةَ إذْ أسْلَما

كَذا مُعْتِبٌ مُسْلِمٌ فاحْتَرِزْ *** وخَفْ أنْ تَسُبَّ فَتًى مُسْلِما

وكانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلّى اللَّهُ تَعالى عَلَيْهِ وسَلَّمَ عِنْدَ عُتَيْبَةَ، ورُقَيَّةُ أُخْتُها عِنْدَ أخِيهِ عُتْبَةَ، فَلَمّا نَزَلَتِ السُّورَةُ قالَ أبُو لَهَبٍ لَهُما: رَأْسِي ورَأْسُكُما حَرامٌ إنْ لَمْ تُطَلِّقا ابْنَتَيْ مُحَمَّدٍ صَلّى اللَّهُ تَعالى عَلَيْهِ وسَلَّمَ فَطَلَّقاهُما، إلّا أنَّ عُتَيْبَةَ المُصَغَّرَ كانَ قَدْ أرادَ الخُرُوجَ إلى الشّامِ مَعَ أبِيهِ فَقالَ: لَآتِيَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ وأُوذِيَنَّهُ. فَأتاهُ فَقالَ: يا مُحَمَّدُ، إنِّي كافِرٌ بِالنَّجْمِ إذا هَوى، وبِالَّذِي دَنا فَتَدَلّى، ثُمَّ تَفَلَ تُجاهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلّى اللَّهُ تَعالى عَلَيْهِ وسَلَّمَ ولَمْ يُصِبْهُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ شَيْءٌ، وطَلَّقَ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلْثُومٍ فَأغْضَبَهُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بِما قالَ وفَعَلَ. فَقالَ صَلّى اللَّهُ تَعالى عَلَيْهِ وسَلَّمَ : ((اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِن كِلابِكَ)).

وكانَ أبُو طالِبٍ حاضِرًا، فَكَرِهَ ذَلِكَ وقالَ لَهُ: ما أغْناكَ يا ابْنَ أخِي عَنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ. فَرَجَعَ إلى أبِيهِ ثُمَّ خَرَجُوا إلى الشّامِ فَنَزَلُوا مَنزِلًا فَأشْرَفَ عَلَيْهِمْ راهِبٌ مِن دَيْرٍ وقالَ لَهُمْ: إنَّ هَذِهِ أرْضٌ مَسْبَعَةٌ. فَقالَ أبُو لَهَبٍ: أغِيثُونِي يا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ في هَذِهِ اللَّيْلَةِ؛ فَإنِّي أخافُ عَلى ابْنِي دَعْوَةَ مُحَمَّدٍ صَلّى اللَّهُ تَعالى عَلَيْهِ وسَلَّمَ. فَجَمَعُوا جِمالَهم وأناخُوها حَوْلَهم خَوْفًا مِنَ الأسَدِ، فَجاءَ أسَدٌ يَتَشَمَّمُ وُجُوهَهم حَتّى أتى عُتَيْبَةَ فَقَتَلَهُ، وفي ذَلِكَ يَقُولُ حَسّانُ :

مِن يَرْجِعِ العامَ إلى أهْلِهِ *** فَما أكِيلُ السَّبْعِ بِالرّاجِعِ

وهَلَكَ أبُو لَهَبٍ نَفْسُهُ بِالعَدَسَةِ بَعْدَ وقْعَةِ بَدْرٍ لِسَبْعِ لَيالٍ فاجْتَنَبَهُ أهْلُهُ مَخافَةَ العَدْوِي، وكانَتْ قُرَيْشٌ تَتَّقِيها كالطّاعُونِ، فَبَقِيَ ثَلاثًا حَتّى أنْتَنَ، فَلَمّا خافُوا العارَ اسْتَأْجَرُوا بَعْضَ السُّودانِ فاحْتَمَلُوهُ ودَفَنُوهُ، وفي رِوايَةٍ: حَفَرُوا لَهُ حُفْرَةً ودَفَعُوهُ بِعُودٍ حَتّى وقَعَ فِيها فَقَذَفُوهُ بِالحِجارَةِ حَتّى وارَوْهُ. وفي أُخْرى أنَّهم لَمْ يَحْفِرُوا لَهُ وإنَّما أسْنَدُوهُ لِحائِطٍ وقَذَفُوا عَلَيْهِ الحِجارَةَ مِن خَلْفِهِ حَتّى تَوارى فَكانَ الأمْرُ كَما أخْبَرَ بِهِ القُرْآنُ".

♦ وذكر القصة البقاعي وقال :" ولَمّا كانَ الكَسْبُ أعَمَّ مِنَ المالِ، وكانَ المالُ قَدْ يَكْسِبُ مَنافِعَ هي أعْظَمُ مِنهُ مِنَ الجاهِ وغَيْرِهِ، وكانَ الإنْسانُ قَدْ يَكُونُ فائِزًا ولا مالَ لَهُ بِأُمُورٍ أثْلِها بِسَعْيِهِ خارِجَةٌ عَنِ المالِ، قالَ مُفِيدًا لِذَلِكَ مُبَيِّنًا أنَّهُ لا يَنْفَعُ إلّا ما أمَرَ اللَّهُ بِهِ ﴿وما كَسَبَ﴾ أيْ وإنْ كانَ ذَلِكَ عَلى وجْهٍ هائِلٍ مِنَ الوَلَدِ والأصْحابِ والعِزِّ بِعَشِيرَتِهِ الَّتِي كانَ يُرْضِيها بِاتِّباعِ النَّبِيِّ ﷺ في المَحافِلِ يُؤْذِيهِ ويُكَذِّبُهُ ويَنْهى النّاسَ عَنْ تَصْدِيقِهِ مَعَ أنَّهُ كانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُنادِيهِ بِالصّادِقِ الأمِينِ، وكانَ ابْنُهُ عُتْبَةُ شَدِيدَ الأذى لِلنَّبِيِّ ﷺ حَتّى قالَ النَّبِيُّ ﷺ »اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِن كِلابِكَ «فَكانَ أبُو لَهَبٍ يَعْرِفُ أنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ لا بُدَّ أنْ تُدْرِكَهُ، فَلَمّا حانَ الأمْرُ وكانَ قَدْ آنَ ما أرادَ صاحِبُ العِزِّ الشّامِخِ، سَبَّبَ لَهُ أنَّ سافَرَ إلى الشّامِ فَأوْصى بِهِ أبُوهُ الرِّفاقَ لِيُنْجُوهُ رَغْمَ مِن هَذِهِ الدَّعْوَةِ، فَكانُوا يُحَدِّقُونَ بِهِ إذا نامَ لِيَكُونَ وسَطَهُمْ، والحُمُولُ مُحِيطَةٌ بِهِ وهم مُحِيطُونَ بِها والرُّكّابُ مُحِيطَةٌ بِهِمْ، فَلَمْ يَنْفَعْهُ ذَلِكَ بَلْ جاءَ الأسَدُ فَتَشَمَّمَ النّاسَ حَتّى وصَلَ إلَيْهِ فاقْتَلَعَ رَأْسَهُ ولَمْ يَنْفَعْ أباهُ ذَلِكَ، بَلِ اسْتَمَرَّ عَلى ضَلالِهِ لِما سَبَقَ في عِلْمِ اللَّهِ تَعالى حَتّى كانَتْ وقْعَةُ بَدْرٍ فَلَمْ يَخْرُجْ، فِيها فَلَمّا جاءَ الفِلالُ كانَ مِنهُمُ ابْنُ أخِيهِ أبُو سُفْيانَ بْنُ الحارِثِ فَقالَ: هَلُمَّ يا ابْنَ أخِي فَعِنْدَكَ الخَبَرُ: فَقالَ نَعَمْ! فَواللَّهِ ما هو إلّا أنْ لَقِيناهم فَمَنَحْناهم أكْتافَنا يَفْتِلُونَنا كَيْفَ شاءُوا [ويَأْسِرُونَنا كَيْفَ شاءُوا –]، ومَعَ ذَلِكَ واللَّهِ مَلَلْتُ النّاسَ لَقِينا رِجالًا بِيضًا عَلى خَيْلٍ بَلْقٍ بَيْنَ السَّماءِ والأرْضِ ما تَلِيقُ شَيْئًا [أيْ –] ما تُبْقِيهِ – ولا يَقُومُ لَها شَيْءٌ، قالَ أبُو رافِعٍ غُلامُ العَبّاسِ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكانَ جالِسًا في حُجْرَةٍ في المَسْجِدِ يَبْرِي نَبْلًا، وكانَ الإسْلامُ قَدْ دَخَلَنا أهْلَ البَيْتِ وكُنّا نَكْتُمُ إسْلامَنا، فَما مَلَكَتْ نَفْسِي أنْ قُلْتُ: تِلْكَ واللَّهِ المَلائِكَةُ، قالَ: فَرَفَعَ أبُو لَهَبٍ يَدَهُ فَضَرَبَ وجْهِي ضَرْبَةً شَدِيدَةً، قالَ: وثاوَرْتُهُ فاحْتَمَلَنِي فَضَرَبَ بِيَ الأرْضَ ثُمَّ بَرَكَ عَلَيَّ يَضْرِبُنِي وكُنْتُ رَجُلًا ضَعِيفًا، فَقامَتْ أُمُّ الفَضْلِ – يَعْنِي سَيِّدَتُهُ زَوْجَةُ العَبّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها إلى عَمُودِ الحُجْرَةِ – أيِ الخَيْمَةِ – فَضَرَبَتْهُ [بِهِ –] ضَرْبَةً فَلَقَتْ في رَأْسِهِ شَجَّةً مُنْكَرَةً وقالَتْ: اسْتَضْعَفَتْهُ

أحَدُهُما: في عَداوَتِهِ النَّبِيَّ ﷺ.

الثّانِي: في دَفْعِ النّارِ عَنْهُ يَوْمَ القِيامَةِ".

♦ وقال الرازي :" وفي الآيَةِ سُؤالاتٌ:

السُّؤالُ الأوَّلُ: قالَ هَهُنا :﴿ما أغْنى عَنْهُ مالُهُ وما كَسَبَ﴾ وقالَ في سُورَةِ :﴿واللَّيْلِ إذا يَغْشى﴾ [الليل: ١] ﴿وما يُغْنِي عَنْهُ مالُهُ إذا تَرَدّى﴾ [الليل: ١١] فَما الفَرْقُ ؟ الجَوابُ: التَّعْبِيرُ بِلَفْظِ الماضِي يَكُونُ آكَدَ كَقَوْلِهِ :﴿ما أغْنى عَنِّي ماليَهْ﴾ [الحاقة: ٢٨] وقَوْلِهِ :﴿أتى أمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١].

السُّؤالُ الثّانِي: ما أغْنى عَنْهُ مالُهُ وكَسْبُهُ في ماذا ؟ الجَوابُ: قالَ بَعْضُهم في عَداوَةِ الرَّسُولِ: فَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ، وقالَ بَعْضُهم: بَلْ لَمْ يُغْنِيا عَنْهُ في دَفْعِ النّارِ ولِذَلِكَ قالَ: (سَيَصْلى)".

وقال الطاهر بن عاشور : " اسْتِئْنافٌ ابْتِدائِيٌّ لِلِانْتِقالِ مِن إنْشاءِ الشَّتْمِ والتَّوْبِيخِ إلى الإعْلامِ بِأنَّهُ آيِسٌ مِنَ النَّجاةِ مِن هَذا التَّبابِ، ولا يُغْنِيهِ مالُهُ، ولا كَسْبُهُ، أيْ: لا يُغْنِي عَنْهُ ذَلِكَ في دَفْعِ شَيْءٍ عَنْهُ في الآخِرَةِ.

والتَّعْبِيرُ بِالماضِي في قَوْلِهِ: ما أغْنى لِتَحْقِيقِ وُقُوعِ عَدَمِ الإغْناءِ.

و(ما) نافِيَةٌ، ويَجُوزُ أنْ تَكُونَ اسْتِفْهامِيَّةً لِلتَّوْبِيخِ والإنْكارِ".

♦ وقال عطية محمد سالم :" فِي هَذِهِ الآيَةِ سُؤالانِ هُما:

أوَّلًا: لَقَدْ كانَ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ في مَكَّةَ مُلاطِفًا حَلِيمًا، فَكَيْفَ جابَهَ عَمَّهُ بِهَذا الدُّعاءِ :﴿تَبَّتْ يَدا أبِي لَهَبٍ﴾ ؟ والجَوابُ: أنَّهُ كانَ يُلاطِفُهم ما دامَ يَطْمَعُ في إسْلامِهِمْ، فَلَمّا يَئِسَ مِن ذَلِكَ، كانَ هَذا الدُّعاءُ في مَحَلِّهِ، كَما وقَعَ مِن إبْراهِيمَ عَلَيْهِ السَّلامُ، كانَ يُلاطِفُ أباهُ :﴿ياأبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطانَ﴾ [مريم: ٤٤] . ﴿ياأبَتِ إنِّي قَدْ جاءَنِي مِنَ العِلْمِ ما لَمْ يَأْتِكَ فاتَّبِعْنِي أهْدِكَ صِراطًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ٤٣]، فَلَمّا يَئِسَ مِنهُ تَبَرَّأَ مِنهُ كَما قالَ تَعالى :﴿فَلَمّا تَبَيَّنَ لَهُ أنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنهُ إنَّ إبْراهِيمَ لَأوّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤].

والسُّؤالُ الثّانِي: وهو مَجِيءُ قَوْلِهِ تَعالى :﴿وَتَبَّ﴾، بَعْدَ قَوْلِهِ :﴿تَبَّتْ يَدا أبِي لَهَبٍ﴾، مَعَ أنَّها كافِيَةٌ سَواءٌ

أيْ عَدُوَّ اللَّهِ إنْ غابَ عَنْهُ سَيِّدُهُ، فَقامَ مُوليًا ذَلِيلًا فَواللَّهِ ما عاشَ إلّا سَبْعَ لَيالٍ أوْ سِتًّا حَتّى رَماهُ اللَّهُ بِالعَدَسَةِ فَقَتَلَهُ وما نَفَعَهُ إبْعادُهُ عَنِ الخَطَرِ بِتَخَلُّفِهِ عَنْ بَدْرٍ".

كانَتْ إنْشاءً لِلدُّعاءِ عَلَيْهِ أوْ إخْبارًا بِوُقُوعِ ذَلِكَ مِنهُ.

والجَوابُ، واللَّهُ تَعالى أعْلَمُ: أنَّ الأوَّلَ لَمّا كانَ مُحْتَمِلًا الخَبَرَ، وقَدْ يَمْحُو اللَّهُ ما يَشاءُ ويُثْبِتُ، أوْ إنْشاءً وقَدْ لا يُنَفَّذُ كَقَوْلِهِ :﴿قُتِلَ الإنْسانُ ما أكْفَرَهُ﴾ [عبس: ١٧]، أوْ يَحْمِلُ عَلى الذَّمِّ فَقَطْ، والتَّقْبِيحِ فَجاءَ "وَتَبَّ" لِبَيانِ أنَّهُ واقِعٌ بِهِ لا مَحالَةَ، وأنَّهُ مِمَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِماتُ رَبِّكَ لِيَيْأسَ ﷺ، والمُسْلِمُونَ مِن إسْلامِهِ. وتَنْقَطِعُ المُلاطَفَةُ مَعَهُ، واللَّهُ تَعالى أعْلَمُ.

وَقَدْ وقْعَ ما أخْبَرَ اللَّهُ بِهِ، فَهو مِن إعْجازِ القُرْآنِ أنْ وقَعَ ما أخْبَرَ بِهِ كَما أخْبَرَ ولَمْ يَتَخَلَّفْ.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، وقَوْلُهُ :﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلى الَّذِينَ فَسَقُوا أنَّهم لا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٣٣]. نَسْألُ اللَّهَ العافِيَةَ، إنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ".

وقوله تعالى :﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾

♦ قال القرطبي :" قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ: سَيَصْلى بِفَتْحِ الْيَاءِ. وَقَرَأَ أَبُو رَجَاءٍ وَالْأَعْمَشُ: بِضَمِّ الْيَاءِ. وَرَوَاهَا مَحْبُوبٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَحُسَيْنٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَرُوِيَتْ عَنِ الْحَسَنِ. وَقَرَأَ أَشْهَبُ الْعُقَيْلِيُّ وَأَبُو سَمَّالٍ الْعَدَوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ السَّمَيْقَعِ (سَيُصَلَّى) بِضَمِّ الْيَاءِ، وَفَتْحِ الصَّادِ، وَتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَمَعْنَاهَا سَيُصْلِيهِ اللَّهُ، من قوله: وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ[الواقعة: ٩٤] .وَالثَّانِيَةُ مِنَ الْإِصْلَاءِ، أَيْ يُصْلِيهِ اللَّهُ، مِنْ قوله: فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً [النساء: ٣٠] .وَالْأُولَى هِيَ الِاخْتِيَارُ، لِإِجْمَاعِ النَّاسِ عَلَيْهَا، وَهِيَ مِنْ قَوْلِهِ: إِلَّا مَنْ هُوَ صالِ الْجَحِيمِ}[الصافات: ١٦٣]."

♦ وقال الشوكاني :" قَرَأَ الجُمْهُورُ سَيَصْلى بِفَتْحِ الياءِ وإسْكانِ الصّادِ وتَخْفِيفِ اللّامِ: أيْ سَيَصْلى هو بِنَفْسِهِ، وقَرَأ أبُو رَجاءٍ، وأبُو حَيْوَةَ، وابْنُ مِقْسَمٍ، والأشْهَبُ العُقَيْلِيُّ، وأبُو السِّماكِ، والأعْمَشُ، ومُحَمَّدُ بْنُ

السَّمَيْفَعِ بِضَمِّ الياءِ وفَتْحِ الصّادِ وتَشْدِيدِ اللّامِ، ورُوِيَتْ هَذِهِ القِراءَةُ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، والمَعْنى سَيُصْلِيهِ اللَّهُ(١)، ومَعْنى ﴿ذاتَ لَهَبٍ﴾ ذاتَ اشْتِعالٍ وتَوَقُّدٍ، وهي نارُ جَهَنَّمَ".

♦ قال الماوردي : " في سِينِ سَيَصْلى وجْهانِ:

أحَدُهُما: أنَّهُ سِينُ سَوْفَ.

الثّانِي: سِينُ الوَعِيدِ، كَقَوْلِهِ تَعالى ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ﴾ و ﴿سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا﴾(٢) وفي يَصْلَى وجْهانِ:

أحَدُهُما: صَلِيَ النّارَ، أيْ حَطَبًا ووَقُودًا، قالَهُ ابْنُ كَيْسانَ.

الثّانِي: يَعْنِي تُصْلِيهِ النّارُ، أيْ تُنْضِجُهُ، وهو مَعْنى قَوْلِ ابْنِ عَبّاسٍ، فَيَكُونُ عَلى الوَجْهِ الأوَّلِ صِفَةً لَهُ في النّارِ، وعَلى الوَجْهِ الثّانِي صِفَةً لِلنّارِ.

وَفِي ﴿نارًا ذاتَ لَهَبٍ﴾ وجْهانِ:

١ – الذي يصليه على الحقيقة هو الله تعالى وينسب الفعل الى الفاعل بادنى سبب كما يقال مات زيد والذي اماته هو الله تعالى.ونسب الموت الى زيد باعتبار انها حلَّت به.

كما ينسب الفعل الى الواسطة او السبب كما قال تعالى {توفته رسلنا }.

٢ – قال الالوسي :" سَيَدْخُلُها لا مَحالَةَ في الآخِرَةِ ويُقاسِي حَرَّها، والسِّينُ لِتَأْكِيدِ الوَعِيدِ والتَّنْوِينُ لِلتَّعْظِيمِ؛ أيْ: نارًا عَظِيمَةً ".

♦ وقال الطاهر بن عاشور : " والسِّينُ لِلتَّحْقِيقِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعالى :﴿قالَ سَوْفَ أسْتَغْفِرُ لَكم رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨] ".

♦ وقال ابن عثيمين :" والسين في قوله :﴿سَيَصْلَى﴾ للتنفيس المفيد للحقيقة والقُرب؛ يعني أن الله تعالى وَعَدَه أو تَوَعَّدَه بأنه سيصلى نارًا ذات لهب. قلتُ لكم: السين للتحقيق والتقريب؛ يعني أنه سوف يَصْلى عن قريبٍ نارًا ذات لهب؛ لأن البقاء في الدنيا مهما طال فإنَّ الآخِرة قريبة، حتى الناس في البرزخ وإنْ مرَّتْ عليهم ملايينُ السنين فإنها كأنها ساعة؛ ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الأحقاف ٣٥]، وشيءٌ يُقَدَّر بساعةٍ من نهارٍ أظُنُّنَا نتَّفق على أنه قريب ولا شيء".

♦ وقال البقاعي :" ﴿سَيَصْلى﴾ أيْ عَنْ قُرْبٍ بِوَعْدٍ لا خُلْفَ فِيهِ ﴿نارًا﴾ أيْ فَيَدُسُّ فِيها وتَنْعَطِفُ عَلَيْهِ وتُحِيطُ بِهِ. ولَمّا كانَ المَقْصُودُ شِدَّةَ نِكايَتِهِ بِأشَدِّ ما يَكُونُ مِنَ الحَرارَةِ كَما أحْرَقَ أكْبادَ الأوْلِياءِ، وكانَتِ النّارُ قَدْ تَكُونُ جَمْرًا ثُمَّ تَنْطَفِئُ عَنْ قُرْبٍ قالَ :﴿ذاتَ لَهَبٍ﴾ أيْ لا تَسْكُنُ ولا تَخْمُدُ أبَدًا لِأنَّ ذَلِكَ مَدْلُولُ الصُّحْبَةِ المُعَبَّرِ عَنْها بِـ "ذاتِ"".

أحَدُهُما: ذاتُ ارْتِفاعٍ وقُوَّةٍ واشْتِعالٍ، فَوَصَفَ نارَهُ ذاتَ اللَّهَبِ بِقُوَّتِها، لِأنَّ قُوَّةَ النّارِ تَكُونُ مَعَ بَقاءِ لَهَبِها.

الثّانِي: ما في هَذِهِ الصِّفَةِ مِن مُضارَعَةِ كُنْيَتِهِ الَّتِي كانَتْ مِن نَذْرِهِ ووَعِيدِهِ.

وَهَذِهِ الآيَةُ تَشْتَمِلُ عَلى أمْرَيْنِ:

أحَدُهُما: وعِيدٌ مِنَ اللَّهِ حَقَّ عَلَيْهِ بِكُفْرِهِ.

الثّانِي: إخْبارٌ مِنهُ تَعالى بِأنَّهُ سَيَمُوتُ عَلى كُفْرِهِ، وكانَ خَبَرُهُ صِدْقًا، ووَعِيدُهُ حَقًّا".

♦ وقال الرازي :" (سَيَصْلى) قُرِئَ بِفَتْحِ الياءِ وبِضَمِّها مُخَفَّفًا ومُشَدَّدًا.

المَسْألَةُ الثّالِثَةُ: هَذِهِ الآياتُ تَضَمَّنَتِ الإخْبارَ عَنِ الغَيْبِ مِن ثَلاثَةِ أوْجُهٍ:

أحَدُها: الإخْبارُ عَنْهُ بِالتَّبابِ والخَسارِ، وقَدْ كانَ كَذَلِكَ.

وثانِيها: الإخْبارُ عَنْهُ بِعَدَمِ الِانْتِفاعِ بِمالِهِ ووَلَدِهِ...

وثالِثُها: الإخْبارُ بِأنَّهُ مِن أهْلِ النّارِ، وقَدْ كانَ كَذَلِكَ لِأنَّهُ ماتَ عَلى الكُفْرِ.

المَسْألَةُ الرّابِعَةُ: احْتَجَّ أهْلُ السُّنَّةِ(يعني الاشاعرة) عَلى وُقُوعِ تَكْلِيفِ ما لا يُطاقُ بِأنَّ اللَّهَ تَعالى كَلَّفَ أبا لَهَبٍ بِالإيمانِ، ومِن جُمْلَةِ الإيمانِ تَصْدِيقُ اللَّهِ في كُلِّ ما أخْبَرَ عَنْهُ، ومِمّا أخْبَرَ عَنْهُ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ وأنَّهُ مِن أهْلِ النّارِ، فَقَدْ صارَ مُكَلَّفًا بِأنْ يُؤْمِنَ بِأنَّهُ لا يُؤْمِنُ، وهَذا تَكْلِيفٌ بِالجَمْعِ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ وهو مُحالٌ".

وقال ابن عطية :" وقَوْلُهُ تَعالى :﴿سَيَصْلى نارًا ذاتَ لَهَبٍ﴾ حَتْمَ عَلَيْهِ بِالنارِ، وإعْلامٌ بِأنَّهُ يُوافِي عَلى كُفْرِهِ، وانْتَزَعَ أهْلُ العِلْمِ بِالأُصُولِ مِن هَذِهِ الآيَةِ جَوازَ تَكْلِيفِ ما لا يُطاقُ، وأنَّهُ مَوْجُودٌ في قِصَّةِ أبِي لَهَبٍ، وذَلِكَ أنَّهُ مُخاطَبٌ مُكَلَّفٌ أنْ يُؤْمِنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، ومُكَلَّفٌ أنْ يُؤْمِنَ بِهَذِهِ السُورَةِ وصِحَّتِها، فَكَأنَّهُ قَدْ كُلِّفَ أنْ يُؤْمِنَ، وأنْ يُؤْمِنَ أنَّهُ لا يُؤْمِنُ".(١)

١ – مسألة التكليف بما لا يطاق هي أيضا من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين طوائف المسلمين وذلك تبعا للخلاف الواقع في الاستطاعة والتحسين والتقبيح، فالجهمية قالوا بجواز تكليف ما لا يطاق مطلقا .(الفتاوى: ٨/ ٢٩٧، وانظر: الملل والنحل: ٣٦).

والمعتزلة قالت بعدم جواز تكليف ما لا يطاق؛ لأنه قبيح، والله تعالى منزه عن فعل القبيح فلا يجوز صدوره منه (شرح الأصول الخمسة: ١٣٣، ٣٩٦ – ٤٠٩، نظرية التكليف: ٣٠٠ – ٣٠٤).

والأشاعرة قالوا بجواز تكليف ما لا يطاق عقلا وإن لم يقع في الشرع، وقد أجازوه عقلا بناء على نفيهم الحسن والقبيح العقليين (المستصفى للغزالي: ١/ ٩٨، شرح المواقف: ١/ ١٦٠، ١٦١، المطالب العالية للرازي: ٩/ ٢٦٧ – ٢٧١).

وأما الماتريدية فقد وافقوا المعتزلة في هذه المسألة، فقالوا بعدم جواز تكليف ما لا يطاق؛ لأنه فاسد عقلا، ولعدم وجود القدرة التي هي مقتضى التكليف.

فمذهب الاشاعرة انه يجوز التكليف بما لا يطاق.

وما لا يُطاقُ أنواعٌ ثلاثةٌ:

النَّوعُ الأوَّلُ :المُستحيلُ عقلًا

كالجمعِ بَينَ النَّقيضينِ أو الضِّدَّينِ، أو قَلبِ الحقائِقِ، فهذا لا يجوزُ التَّكليفُ به إجماعًا.

النَّوعُ الثَّاني :المُستحيلُ عادةً لانتفاءِ شَرطٍ، أو وجودِ مانعٍ

كطيرانِ الإنسانِ، وهذا هو مَحَلُّ النِّزاعِ.

النَّوعُ الثَّالثُ :المُستحيلُ وقوعًا لعِلمِ اللهِ تعالى بعدَمِ وقوعِه:

كإيمانِ أبي جهلٍ مَثَلًا؛ فإنَّه ليس مستحيلًا لا عقلًا ولا عادةً، بل استحال وقوعًا؛ لعلمِ اللهِ تعالى بعدَمِ وُقوعِه، فهذا النَّوعُ قد وقع به التَّكليفُ إجماعًا بلا خلافٍ؛ فأبو جهلٍ كان مكَلَّفًا بالإيمانِ، وفي مِثْلِه لا يقالُ: إنَّه تكليفٌ بما لا يطاقُ؛ لأنَّ أبا جهلٍ كان قادرًا على الإيمانِ، فلم يَسلُبِ اللهُ عنه القُدرةَ على الإيمانِ، وإنما اختار الكُفرَ باختيارِه.

والحقُّ عدَمُ جوازِ التَّكليفِ بما لا يُطاقُ عقلًا ونقلًا؛ أمَّا عقلًا فلأنَّه سفَهٌ يخالِفُ حِكمةَ اللهِ تعالى، وقسوةٌ تخالِفُ رحمةَ اللهِ، وظُلمٌ يخالِفُ عَدلَه وإحسانَه.

وأمَّا نقلًا فلقولِه تعالى :{ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا }[البقرة: ٢٨٦].

وهذا هو مَذهَبُ أهلِ السُّنَّةِ، وقَدَرُ اللهِ تعالى وسَبقُ عِلمِه سُبحانَه لا يجعلانِ العبدَ مجبورًا، ولا يقالُ: إنَّ ذلك تكليفٌ بما لا يطاقُ، فمَذهَبُ الأشْعَرِيَّةِ في غايةِ الفسادِ، وهو يدُلُّ على أنَّهم جبريَّةٌ.

فقدرة نوعان، وليست نوعًا واحدًا،

١– قدرة هي مناط التكليف، وتكون قبل الفعل، وتقاس بالتمكن، وسلامة الآلات، وهذه يشترك فيها المؤمن والكافر، والطائع والعاصي.

٢- قدرة تكون مع الفعل، وموجبة له، تتعلق بمحبته، وإرادته، وهذه يتفضل الله بها على المؤمن دون الكافر، والطائع دون العاصي، قال الطحاوي في عقيدته :والاستطاعة التي يجب بها الفعل، من نحو التوفيق -الذي لا يجوز أن يوصف المخلوق به- تكون مع الفعل. وأما الاستطاعة من جهة الصحة، والوسع، والتمكين، وسلامة الآلات، فهي قبل الفعل، وبها يتعلق الخطاب، وهو كما قال تعالى: {لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها} .اهـ.

♦ قال ابن أبي العز في شرحه :تنقسم الاستطاعة إلى قسمين، كما ذكره الشيخ -رحمه الله-، وهو قول عامة أهل السنة، وهو الوسط.

والذي قاله عامة أهل السنة: أن للعبد قدرة هي مناط الأمر والنهي، وهذه قد تكون قبله، لا يجب أن تكون معه، والقدرة التي بها الفعل لا بد أن تكون مع الفعل، لا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة.

وأما القدرة التي من جهة الصحة، والوسع، والتمكن، وسلامة الآلات، فقد تتقدم الأفعال. وهذه القدرة المذكورة في قوله تعالى: {ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلًا}، فأوجب الحج على المستطيع، فلو لم يستطع إلا من حج، لم يكن الحج قد وجب إلا على من حج، ولم يعاقب أحدًا على ترك الحج! وهذا خلاف المعلوم بالضرورة من دين الإسلام.

وكذلك قوله تعالى: {فاتقوا الله ما استطعتم}، فأوجب التقوى بحسب الاستطاعة، فلو كان من لم يتقِ الله لم يستطع التقوى، لم يكن قد أوجب التقوى إلا على من اتقى، ولم يعاقب من لم يتقِ! وهذا معلوم الفساد، وكذلك قوله تعالى: {فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا} والمراد منه استطاعة الأسباب، والآلات...

وأما دليل ثبوت الاستطاعة التي هي حقيقة القدرة، فقد ذكروا فيها قوله تعالى: {ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون}، والمراد نفي حقيقة القدرة، لا نفي الأسباب، والآلات؛ لأنها كانت ثابتة. وسيأتي لذلك زيادة بيان عند قوله: "ولا يطيقون إلا ما كلفهم ."اهـ.

وقال أيضًا :والصواب: أن القدرة نوعان، كما تقدم: نوع مصحِّح للفعل، يمكن معه الفعل والترك، وهذه هي التي يتعلق بها الأمر والنهي، وهذه تحصل للمطيع والعاصي، وتكون قبل الفعل، وهذه تبقى إلى حين الفعل، إما بنفسها عند من يقول ببقاء الأعراض، وإما بتجدد أمثالها عند من يقول: إن الأعراض لا تبقى زمانين، وهذه قد تصلح للضدين، وأمر الله مشروط بهذه الطاقة، فلا يكلف الله من ليس معه هذه الطاقة، وضد هذه العجز .اهـ.

وقال :هذه الاستطاعة –مع بقائها إلى حين الفعل– لا تكفي في وجود الفعل، ولو كانت كافية؛ لكان التارك كالفاعل، بل لا بد من إحداث إعانة أخرى تقارن، مثل جعل الفاعل مريدًا؛ فإن الفعل لا يتم إلا بقدرة، وإرادة، والاستطاعة المقارنة تدخل فيها الإرادة الجازمة، بخلاف المشروطة في التكليف، فإنه لا يشترط فيها الإرادة.

فالله تعالى يأمر بالفعل من لا يريده، لكن لا يأمر به من لو أراده لعجز عنه، وهكذا أمر الناس بعضهم لبعض، فالإنسان يأمر عبده بما لا يريده العبد، لكن لا يأمره بما يعجز عنه العبد، وإذا اجتمعت الإرادة الجازمة، والقوة التامة؛ لزم وجود الفعل.

وعلى هذا ينبني تكليف ما لا يطاق، فإن من قال: القدرة لا تكون إلا مع الفعل، يقول: كل كافر وفاسق قد كلف ما لا يطيق. وما لا يطاق يفسر بشيئين: بما لا يطاق للعجز عنه، فهذا لم يكلفه الله أحدًا. ويفسر بما لا يطاق للاشتغال بضده، فهذا هو الذي وقع فيه التكليف، كما في أمر العباد بعضهم بعضًا، فإنهم يفرقون بين هذا وهذا، فلا يأمر السيد عبده الأعمى بنقط المصاحف! ويأمره إذا كان قاعدًا أن يقوم، ويعلم الفرق بين الأمرين بالضرورة .اهـ.

وقد فصل شيخ الإسلام في هذه المسألة تفصيلًا حسنًا، وذكر الأقوال فيها، ونسبها إلى قائليها في الجزء المتعلق بالقدر من مجموع الفتاوى، وهو الجزء الثامن (من ص ٢٩٠ : إلى ص ٣٠٢).

♦ وقال في المجلد نفسه بعد ذلك :(٤٦٩ / ٨) ليس في السلف، والأئمة من أطلق القول بتكليف ما لا يطاق، كما أنه ليس فيهم من أطلق القول بالجبر. وإطلاق القول بأنه يجبر العباد، كإطلاق القول بأنه يكلفهم ما لا يطيقون، هذا سلب قدرتهم على ما أمروا به، وذلك سلب كونهم فاعلين قادرين. ولهذا كان المقتصدون من هؤلاء: كالقاضي أبي بكر بن الباقلاني، وأكثر أصحاب أبي الحسن، وكالجمهور من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، كالقاضي أبي يعلى، وأمثاله، يفصّلون في القول بتكليف ما لا يطاق، كما تقدم القول في تفصيل الجبر:

فيقولون: تكليف ما لا يطاق لعجز العبد عنه، لا يجوز، وأما ما يقال: إنه لا يطاق للاشتغال بضده، فيجوز تكليفه؛ وهذا لأن الإنسان لا يمكنه في حال واحدة أن يكون قائمًا قاعدًا، ففي حال القيام لا يقدر أن يفعل معه القعود، ويجوز أن يؤمر حال القعود بالقيام، وهذا متفق على جوازه بين المسلمين، بل عامة الأمر والنهي هو من هذا النوع، لكن هل يسمى هذا تكليف ما لا يطاق؟ فيه نزاع .اهـ.

وبين هذا النزاع في كتاب منهاج السنة النبوية، فقال :وإنما النزاع هل يسمى هذا تكليف ما لا يطاق؛ لكونه تكليفًا بما انتفت فيه القدرة المقارنة للفعل، فمن المثبتين للقدر من يدخل هذا في تكليف ما لا يطاق، كما يقوله القاضي أبو بكر، والقاضي أبو يعلى، وغيرهما، ويقولون: ما لا يطاق على وجهين:

منه ما لا يطاق للعجز عنه، وما لا يطاق للاشتغال بضده.

قوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴾

♦ قال ابن عطية :" وقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "وَمُرَيْئَتُهُ". وقَرَأَ الجُمْهُورُ: "حَمّالَةُ" بِالرَفْعِ، وقَرَأَ عاصِمٌ: "حَمّالَةَ" بِالنَصْبِ عَلى الذَمّ، وهي قِراءَةُ الحَسَنِ والأعْرَجِ وابْنِ مُحَيْصِنٍ، وقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "حَمّالَةٌ لِلْحَطَبِ" بِالرَفْعِ ولامِ الجَرِّ وقَرَأَ أبُو قُلابَةَ: "حامِلَةً" بِكَسْرِ المِيمِ بَعْدَ الألِفِ".

♦ وقال ابن جرير :" واختلفت القرّاء في قراءة ﴿حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ فقرأ ذلك عامة قرّاء المدينة والكوفة والبصرة: "حَمَّالَةُ الحَطَبِ" بالرفع، غير عبد الله بن أبي إسحاق، فإنه قرأ ذلك نصبا فيما ذكر لنا عنه. واختلف فيه عن عاصم، فحكي عنه الرفع فيها والنصب، وكأن من رفع ذلك جعله من نعت المرأة، وجعل الرفع للمرأة ما تقدم من الخبر، وهو "سَيَصْلَى"، وقد يجوز أن يكون رافعها الصفة، وذلك قوله :﴿فِي جِيدِهَا﴾ وتكون "حَمَّالَةَ" نعتا للمرأة. وأما النصب فيه فعلى الذم، وقد يحتمل أن يكون نصبها على القطع(١) من المرأة، لأن المرأة معرفة، وحمالة الحطب نكرة.

والصواب من القراءة في ذلك عندنا: الرفع، لأنه أفصح الكلامين فيه، ولإجماع الحجة من القرّاء عليه".

♦ وقال ابن الجوزي : " ﴿وامْرَأتُهُ﴾ أيْ: سَتَصْلى امْرَأتُهُ، وهي أمُّ جَمِيلٍ بِنْتُ حَرْبٍ أُخْتُ أبِي سُفْيانَ(٢). وفي هَذا دَلالَةٌ عَلى صِحَّةِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنا عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، لِأنَّهُ أخْبَرَ بِهَذا المَعْنى أنَّهُ وزَوْجَتَهُ يَمُوتانِ عَلى

ومنهم من يقول: هذا لا يدخل فيما لا يطاق، وهذا هو الأشبه بما في الكتاب، والسنة، وكلام السلف؛ فإنه لا يقال للمستطيع المأمور بالحج إذا لم يحج إنه كلّف بما لا يطيق، ولا يقال لمن أمر بالطهارة والصلاة، فترك ذلك كسلًا، إنه كلف ما لا يطيق .اهـ.

♦وقال ابن أبي العز في شرح الطحاوية :ومنهم من يقول: ما لا يطاق للعجز عنه، لا يجوز تكليفه، بخلاف ما لا يطاق؛ للاشتغال بضده، فإنه يجوز تكليفه. وهؤلاء موافقون للسلف، والأئمة في المعنى، لكن كونهم جعلوا ما يتركه العبد لا يطاق؛ لكونه تاركًا له مشتغلًا بضده، بدعة في الشرع، واللغة؛ فإن مضمونه أن فعل ما لا يفعله العبد لا يطيقه !اهـ.

١ – القطع تغيير حركة التابع اما للتنبيه عليه او لكونه معلوما في المدح والذم لدى المتكلم والسامع فيكون ابلغ في المدح ان كان مدحا وابلغ في الذم ان كان ذما .

وهنا ذمها بصيغة المبالغة وذمها بالقطع بانها المعروفة بهذه الصفة .

٢ – قال القرطبي :" قَوْلُهُ تَعَالَى: وَامْرَأَتُهُ أُمُّ جَمِيلٍ. وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: الْعَوْرَاءُ أُمُّ قَبِيحٍ، وَكَانَتْ عَوْرَاءَ".

الكُفْرِ، فَكانَ كَذَلِكَ. إذْ لَوْ قالا بِأَلْسِنَتِهِما: قَدْ أَسْلَمْنا، لَوَجَدَ الكُفّارُ مُتَعَلَّقًا في الرَّدِّ عَلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ أنَّ اللَّهَ عَلِمَ أنَّهُما لا يُسْلِمانِ باطِنًا ولا ظاهِرًا، فَأخْبَرَهُ بِذَلِكَ.(١)

قَوْلُهُ تَعالى :﴿حَمّالَةَ الحَطَبِ﴾ فِيهِ أرْبَعَةُ أقْوالٍ.

أحَدُها: أنَّها كانَتْ تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، قالَهُ ابْنُ عَبّاسٍ، ومُجاهِدٌ، والسُّدِّيُّ، والفَرّاءُ. وقالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: فَشَبَّهُوا النَّمِيمَةَ بِالحَطَبِ، والعَداوَةَ والشَّحْناءَ بِالنّارِ، لِأنَّهُما يَقَعانِ بِالنَّمِيمَةِ، كَما تَلْتَهِبُ النّارُ بِالحَطَبِ(٢).

♦ وقال ابن كثير : "كَانَتْ زَوْجَتُهُ مِنْ سَادَاتِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، وَهِيَ: أُمُّ جَمِيلٍ، وَاسْمُهَا أَرْوَى بنتُ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَهِيَ أُخْتُ أَبِي سُفْيَانَ. وَكَانَتْ عَوْنًا لِزَوْجِهَا عَلَى كُفْرِهِ وَجُحُودِهِ وَعِنَادِهِ؛ فَلِهَذَا تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَونًا عَلَيْهِ فِي عَذَابِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ".

١ – قال ابن كثير :" قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَفِي هَذِهِ السُّورَةِ مُعْجِزَةٌ ظَاهِرَةٌ وَدَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى النُّبُوَّةِ، فَإِنَّهُ مُنْذُ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾ فَأَخْبَرَ عَنْهُمَا بِالشَّقَاءِ وَعَدَمِ الْإِيمَانِ، لَمْ يُقَيِّضْ لَهُمَا أَنْ يُؤْمِنَا، وَلَا وَاحِدَ مِنْهُمَا لَا ظَاهِرًا وَلَا بَاطِنًا، لَا مُسِرًّا وَلَا مُعْلِنًا، فَكَانَ هَذَا مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ الْبَاهِرَةِ عَلَى النُّبُوَّةِ الظَّاهِرَةِ".

٢ – قال القرطبي :" تَقُولُ الْعَرَبُ: فُلَانٌ يَحْطِبُ عَلَى فُلَانٍ: إِذَا وَرَّشَ عَلَيْهِ(اب حرش) قَالَ الشَّاعِرُ:

إِنَّ بَنِي الْأَدْرَمِ حَمَّالُو الْحَطَبْ ... هُمُ الْوُشَاةِ فِي الرِّضَا وَفِي الْغَضَبْ

عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ تَتْرَى وَالْحَرَبْ

وَقَالَ آخَرُ:

مِنَ الْبِيضِ لَمْ تَصْطَدْ عَلَى ظَهْرِ لَأْمَةٍ ... وَلَمْ تَمْشِ بَيْنَ الْحَيِّ بِالْحَطَبِ الرَّطْبِ

يَعْنِي: لَمْ تَمْشِ بِالنَّمَائِمِ، وَجَعَلَ الْحَطَبَ رَطْبًا لِيَدُلَّ عَلَى التَّدْخِينِ، الَّذِي هُوَ زِيَادَةٌ فِي الشَّرِّ. وَقَالَ أَكْثَمُ بْنُ صَيْفِيٍّ لِبَنِيهِ: إِيَّاكُمْ وَالنَّمِيمَةَ! فَإِنَّهَا نَارٌ مُحْرِقَةٌ، وَإِنَّ النَّمَّامَ لَيَعْمَلُ في ساعة مالا يَعْمَلُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ. أَخَذَهُ بَعْضُ الشُّعَرَاءِ فقال:

إن النميمة نار ويك محرقة ... ففر عَنْهَا وَجَانِبْ مَنْ تَعَاطَاهَا

وَلِذَلِكَ قِيلَ: نَارُ الْحِقْدِ لَا تَخْبُو. وَثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ)). وَقَالَ: ((ذُو الْوَجْهَيْنِ لَا يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا)). وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ((مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ)) ..

وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ: ذَكَرْتُ لِلشَّعْبِيِّ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَافِكُ دَمٍ، وَلَا مَشَّاءٌ بِنَمِيمَةٍ، وَلَا تَاجِرٌ يُرْبِي))

والثّانِي: أنَّها كانَتْ تَحْتَطِبُ الشَّوْكَ، فَتُلْقِيهِ فِي طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، رَواهُ عَطِيَّةُ عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ. وبِهِ قالَ الضَّحّاكُ، وابْنُ زَيْدٍ. (الا ان ذلك لم يثبت بالاسناد الصحيح ولذلك فسره السلف بالنميمة واختار هذا القول ابن جرير)

والثّالِثُ: أنَّ المُرادَ بِالحَطَبِ: الخَطايا، قالَهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ.(١).

والرّابِعُ: أنَّها كانَتْ تُعَيِّرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالفَقْرِ، وكانَتْ تَحْتَطِبُ فَعُيِّرَتْ بِذَلِكَ، قالَهُ قَتادَةُ. ولَيْسَ بِالقَوِيِّ، لِأنَّ اللَّهَ تَعالى وصَفَهُ بِالمالِ".

♦ واختار ابن كثير ان وصفها بذلك في الاخرة وانها تعذب بجنس فعلها في الدنيا فقال :" وَكَانَتْ عَوْنًا لِزَوْجِهَا عَلَى كُفْرِهِ وَجُحُودِهِ وَعِنَادِهِ؛ فَلِهَذَا تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَونًا عَلَيْهِ فِي عَذَابِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. وَلِهَذَا قَالَ : ﴿حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾ يَعْنِي: تَحْمِلُ الْحَطَبَ فَتُلْقِي عَلَى زَوْجِهَا، لِيَزْدَادَ عَلَى مَا هُوَ فِيهِ، وَهِيَ مُهَيَّأة لِذَلِكَ مُسْتَعِدَّةٌ لَهُ" (قال الشيخ خالد السبت ولم اجد من سبق ابن كثير بذلك واللفظ يحتمله).

♦ قال القرطبي :" وَقِيلَ: الْمَعْنَى حَمَّالَةُ الْحَطَبِ فِي النَّارِ، وَفِيهِ بُعْدٌ."

فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو، قَرَنَ النَّمَّامَ بِالْقَاتِلِ وَآكِلِ الرِّبَا؟ فَقَالَ: وَهَلْ تُسْفَكُ الدِّمَاءُ، وَتُنْتَهَبُ الْأَمْوَالُ، وَتُهَيَّجُ الْأُمُورُ الْعِظَامُ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ النَّمِيمَةِ".

♦ قال ابن تيمية في الفتاوى :" وَقَوْلُهُ : { حَمَّالَةَ الْحَطَبِ } إنْ كَانَ مَثَلًا لِلنَّمِيمَةِ ؛ لِأَنَّهَا تُضْرِمُ الشَّرَّ فَيَكُونُ حَطَبَ الْقُلُوبِ وَقَدْ يُقَالُ : ذَنْبُهَا أَعْظَمُ وَحَمْلُ النَّمِيمَةِ لَا يُوصَفُ بِالْحَبْلِ فِي الْجِيدِ وَإِنْ كَانَ وَصْفًا لِحَالِهَا فِي الْآخِرَةِ كَمَا وَصَفَ بَعْلَهَا وَهُوَ يَصْلَى وَهِيَ تَحْمِلُ الْحَطَبَ عَلَيْهِ كَمَا أَعَانَتْهُ عَلَى الْكُفْرِ . فَيَكُونُ مِنْ حَشْرِ الْأَزْوَاجِ وَفِيهِ عِبْرَةٌ لِكُلِّ مُتَعَاوِنَيْنِ عَلَى الْإِثْمِ أَوْ عَلَى إثْمٍ مَا أَوْ عُدْوَانٍ مَا . وَيَكُونُ الْقُرْآنُ قَدْ عَمَّمَ الْأَقْسَامَ الْمُمْكِنَةَ فِي الزَّوْجَيْنِ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ إمَّا كَإِبْرَاهِيمَ وَامْرَأَتِهِ وَإِمَّا هَذَا وَامْرَأَتُهُ وَإِمَّا فِرْعَوْنُ وَامْرَأَتُهُ وَإِمَّا نُوحٌ وَامْرَأَتُهُ وَلُوطٌ وَيَسْتَقِيمُ أَنْ يُفَسَّرَ حَمْلُ الْحَطَبِ بِالنَّمِيمَةِ بِحَمْلِ الْوَقُودِ فِي الْآخِرَةِ ". كقوله في حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار)) رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه وقال الالباني صحيح لغيره. وهو كتفسير ابن كثير لكنه ابن تيمية ذكره احتمال.

١ – قال الماوردي : " أنَّهُ أرادَ ما حَمَلَتْهُ مِنَ الآثامِ في عَداوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأنَّهُ كالحَطَبِ في مَصِيرِهِ إلى النّارِ". كما في قوله :{وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ }[سورة الأنعام:٣١] قال السبت : وهذا لا يخلو من بعد –والله أعلم.

♦ قال ابن القيم في احكام اهل الذمة :" قوله تعالى :﴿وامْرَأَتُهُ حَمّالَةَ الحَطَبِ﴾
فَسَمّاها " امْرَأَتَهُ " بِعَقْدِ النِّكاحِ الواقِعِ في الشِّرْكِ.
وَقالَ تَعالى :﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ﴾]التحريم: ١١[، فَسَمّاها " امْرَأَتَهُ."
والصَّحابَةُ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهم – غالِبُهم إنَّما وُلِدُوا مِن نِكاحٍ كانَ قَبْلَ الإسْلامِ في حالِ الشِّرْكِ، وهم يُنْسَبُونَ إلى آبائِهِمِ انْتِسابًا لا رَيْبَ فِيهِ عِنْدَ أحَدٍ مِن أهْلِ الإسْلامِ، وقَدْ أسْلَمَ الجَمُّ الغَفِيرُ في عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَأْمُرْ أحَدًا مِنهم أنْ يُجَدِّدَ عَقْدَهُ عَلى امْرَأتِهِ.
فَلَوْ كانَتْ أنْكِحَةُ الكُفّارِ باطِلَةً لَأمَرَهم بِتَجْدِيدِ أنْكِحَتِهِمْ، وقَدْ كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو أصْحابَهُ لِآبائِهِمْ، وهَذا مَعْلُومٌ بِالِاضْطِرارِ مِن دِينِ الإسْلامِ، وقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيَّيْنِ زَنَيا، فَلَوْ كانَتْ أنْكِحَتُهم فاسِدَةً لَمْ يَرْجُمْهُما؛ لِأنَّ النِّكاحَ الفاسِدَ لا يُحَصِّنُ الزَّوْجَ.
وَأيْضًا، فَإنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمَرَ مَن أسْلَمَ وتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ أنْ يَخْتارَ مِنهُنَّ أرْبَعًا، ويُفارِقَ البَواقِيَ، وأمَرَ مَن أسْلَمَ وتَحْتَهُ أُخْتانِ أنْ يُمْسِكَ إحْداهُما، ويُفارِقَ الأُخْرى، ولَوْ كانَتْ أنْكِحَتُهم فاسِدَةً لَمْ يَأْمُرْ بِالإمْساكِ في النِّكاحِ الفاسِدِ، ولا رَتَّبَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِن أحْكامِ النِّكاحِ، ولَمْ يَنُصَّ أحَدٌ مِن أئِمَّةِ الإسْلامِ عَلى بُطْلانِ أنْكِحَةِ الكُفّارِ، ولا يُمْكِنُ أحَدًا أنْ يَقُولَ ذَلِكَ".

♦ وقال الطاهر بن عاشور : " أعْقَبَ ذَمَّ أبِي لَهَبٍ ووَعِيدَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ لِامْرَأتِهِ لِأنَّها كانَتْ تُشارِكُهُ في أذى النَّبِيءِ ﷺ وتُعِينُهُ عَلَيْهِ.
وامْرَأتُهُ: أيْ: زَوْجُهُ. قالَ تَعالى في قِصَّةِ إبْراهِيمَ ﴿وامْرَأتُهُ قائِمَةٌ﴾ [هود: ٧١] وفي قِصَّةِ لُوطٍ إلّا امْرَأتَهُ كانَتْ مِنَ الغابِرِينَ وفي قِصَّةِ يُوسُفَ ﴿امْرَأةُ العَزِيزِ تُراوِدُ فَتاها عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٣٠]. ".

قوله تعالى : ﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾
هل ذلك في الدنيا او في الاخرة؟
♦ قال الماوردي :" وَفِي ﴿حَبْلٌ مِن مَسَدٍ﴾ سَبْعَةُ أقاوِيلَ:

أحَدُها: أنَّهُ سِلْسِلَةٌ مِن حَدِيدٍ، قالَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وهي الَّتِي قالَ اللَّهُ تَعالى فِيها :﴿ذَرْعُها سَبْعُونَ ذِراعًا﴾ قالَ الحَسَنُ: سُمِّيَتِ السِّلْسِلَةُ مَسَدًا لِأنَّها مَمْسُودَةٌ، أيْ مَفْتُولَةٌ.(فسر بعض السلف: الحبل من المسد بالسلسلة، بهذا الاعتبار، نظرًا لصورتها وهيئتها وشكلها.).

الثّانِي: أنَّهُ حَبْلٌ مِن لِيفِ النَّخْلِ، قالَهُ الشَّعْبِيُّ، ومِن قَوْلِ الشّاعِرِ

أعُوذُ بِاللَّهِ مِن لَيْلٍ يُقَرِّبُنِي *** إلى مُضاجَعَةٍ كالدَّلْكِ بِالمَسَدِ.

الثّالِثُ: أنَّها قِلادَةٌ مِن ودَعٍ، عَلى وجْهِ التَّعْيِيرِ لَها، قالَهُ قَتادَةُ.(يعني هذا في الدنيا صفة لها،لكن ما الفائدة من ذكر أنها كانت تلبس قلادة من خرز مثلاً أو تلبس قلادة من وَدَع؟).

الرّابِعُ: أنَّهُ حَبْلٌ ذُو ألْوانٍ مِن أحْمَرَ وأصْفَرَ تَتَزَيَّنُ بِهِ في جِيدِها، قالَهُ الحَسَنُ، ذُكِّرَتْ بِهِ عَلى وجْهِ التَّعْيِيرِ أيْضًا.

الخامِسُ: أنَّها قِلادَةٌ مِن جَوْهَرٍ فاخِرٍ، قالَتْ لَأُنْفِقَنَّها في عَداوَةِ مُحَمَّدٍ، ويَكُونُ ذَلِكَ عَذابًا في جِيدِها يَوْمَ القِيامَةِ.(قاله ابن المسيب)

السّادِسُ: أنَّهُ إشارَةٌ إلى الخِذْلانِ، يَعْنِي أنَّها مَرْبُوطَةٌ عَنِ الإيمانِ بِما سَبَقَ لَها مِنَ الشَّقاءِ كالمَرْبُوطَةِ في جِيدِها بِحَبْلٍ مِن مَسَدٍ.

السّابِعُ: أنَّهُ لَمّا حَمَلَتْ أوْزارَ كُفْرِها صارَتْ كالحامِلَةِ لِحَطَبِ نارِها الَّتِي تُصْلى بِها".

وقال ابن جري بعد ذكره الاقوال :" وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب، قول من قال: هو حبل جُمع من أنواع مختلفة، ولذلك اختلف أهل التأويل في تأويله على النحو الذي ذكرنا، ومما يدلّ على صحة ما قلنا في ذلك قول الراجز:

وَمَسَدٍ أُمِرَّ مِنْ أيانِقِ ... صُهْبٍ عِتاقٍ ذاتِ مُخ زَاهِق

فجعل إمراره من شتى، وكذلك المسد الذي في جيد امرأة أبي لهب، أمِرَّ من أشياء شتى، من ليف وحديد ولحاء، وجعل في عنقها طوقا كالقلادة من ودع؛ ومنه قول الأعشى:

تُمْسِي فَيَصْرِفُ بَابَهَا مِنْ دُونِنَا ... غَلْقًا صَرِيفَ مَحَالَةَ الأَمْسَادِ

يعني بالأمساد: جمع مَسَد، وهي الجبال".

قال السبت : " وهذا غريب في الجمع بين الأقوال."

♦ قال الطاهر بن عاشور :" وجُمْلَةُ ﴿فِي جِيدِها حَبْلٌ مِن مَسَدٍ﴾ صِفَةٌ ثانِيَةٌ أوْ حالٌ ثانِيَةٌ وذَلِكَ إخْبارٌ بِما تُعامَلُ بِهِ في الآخِرَةِ، أيْ: يُجْعَلُ لَها حَبْلٌ في عُنُقِها تَحْمِلُ فِيهِ الحَطَبَ في جَهَنَّمَ لِإسْعارِ النّارِ عَلى زَوْجِها جَزاءً مُماثِلًا لِعَمَلِها في الدُّنْيا الَّذِي أغْضَبَ اللَّهَ تَعالى عَلَيْها.

والجِيدُ: العُنُقُ، وغَلَبَ في الِاسْتِعْمالِ عَلى عُنُقِ المَرْأةِ وعَلى مَحَلِّ القِلادَةِ مِنهُ، فَقَلَّ أنْ يُذْكَرَ العُنُقُ في وصْفِ النِّساءِ في الشِّعْرِ العَرَبِيِّ إلّا إذا كانَ عُنُقًا مَوْصُوفًا بِالحُسْنِ، وقَدْ جَمَعَهُما امْرُؤُ القَيْسِ في قَوْلِهِ :

وجِيدٍ كَجِيدِ الرِّئْمِ لَيْسَ بِفاحِشٍ إذا هي نَصَّتْهُ ولا بِمُعَطَّلِ

قالَ السُّهَيْلِيُّ في الرَّوْضِ: "والمَعْرُوفُ أنْ يُذْكَرَ العُنُقُ إذا ذُكِرَ الحُلِيُّ أوِ الحُسْنُ، فَإنَّما حَسُنَ هُنا ذِكْرُ الجِيدِ في حُكْمِ البَلاغَةِ؛ لِأنَّها امْرَأةٌ والنِّساءُ تَحْلِي أجْيادَهُنَّ، وأُمُّ جَمِيلٍ لا حُلِيَّ لَها في الآخِرَةِ إلّا الحَبْلَ المَجْعُولَ في عُنُقِها، فَلَمّا أُقِيمَ لَها ذَلِكَ مَقامَ الحُلِيِّ ذُكِرَ الجِيدُ مَعَهُ، ألا تَرى إلى قَوْلِ الأعْشى :

يَوْمَ تُبْدِي لَنا قَتِيلَةُ عَنْ جِيـ *** ـدٍ أسِيلٍ تَزِينُهُ الأطْواقُ

ولَمْ يَقُلْ عَنْ عُنُقٍ، وقَوْلُ الآخَرِ :

وأحْسَنُ مِن عِقْدِ المَلِيحَةِ جِيدُها

ولَمْ يَقُلْ عُنُقُها ولَوْ قالَ لَكانَ غَثًّا مِنَ الكَلامِ" . اهـ.

...والحَبْلُ: ما يُرْبَطُ بِهِ الأشْياءُ الَّتِي يُرادُ اتِّصالُ بَعْضِها بِبَعْضٍ وتُقَيَّدُ بِهِ الدّابَّةُ والمَسْجُونُ كَيْ لا يَبْرَحَ مِنَ المَكانِ، وهو ضَفِيرٌ مِنَ اللِّيفِ أوْ مِن سُيُورِ جِلْدٍ في طُولٍ مُتَفاوِتٍ عَلى حَسَبِ قُوَّةِ ما يُشَدُّ بِهِ أوْ يُرْبَطُ في وتِدٍ أوْ حَلْقَةٍ أوْ شَجَرَةٍ بِحَيْثُ يُمْنَعُ المَرْبُوطُ بِهِ مِن مُغادَرَةِ مَوْضِعِهِ إلى غَيْرِهِ إلى بُعْدٍ يُرادُ، وتُرْبَطُ بِهِ قُلُوعُ السُّفُنِ في الأرْضِ في الشَّواطِئِ، وتَقَدَّمَ في قَوْلِهِ تَعالى :﴿واعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقَوْلِهِ :﴿إلّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وحَبْلٍ مِنَ النّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢] كِلاها في سُورَةِ آلِ عِمْرانَ، ويُقالُ:

حَبَلَهُ إذا رَبَطَهُ.

والمَسَدُ: لِيفٌ مِن لِيفِ اليَمَنِ شَدِيدٌ، والحِبالُ الَّتِي تُفْتَلُ مِنهُ تَكُونُ قَوِيَّةً وصُلْبَةً.

وقُدِّمَ الخَبَرُ مِن قَوْلِهِ :﴿فِي جِيدِها﴾ لِلِاهْتِمامِ بِوَصْفِ تِلْكَ الحالَةِ الفَظِيعَةِ الَّتِي عُوِّضَتْ فِيها بِحَبْلٍ في جِيدِها عَنِ العِقْدِ الَّذِي كانَتْ تُحَلِّي بِهِ جِيدَها في الدُّنْيا فَتُرْبَطُ بِهِ إذا كانَتْ هي وزَوْجُها مِن أهْلِ الثَّراءِ وسادَةِ أهْلِ البَطْحاءِ، وقَدْ ماتَتْ أُمُّ جَمِيلٍ عَلى الشِّرْكِ".

♦ وقال الالوسي : " إنَّما لَمْ يَقُلْ سُبْحانَهُ» :فِي عُنُقِها «والمَعْرُوفُ أنْ يُذْكَرَ العُنُقُ مَعَ الغُلِّ ونَحْوِهِ مِمّا فِيهِ امْتِهانٌ كَما قالَ تَعالى :﴿فِي أعْناقِهِمْ أغْلالا﴾ والجِيدُ مَعَ الحُلِيِّ كَقَوْلِهِ :

أوْ أحْسَنُ مِن جِيدِ المَلِيحَةِ حَلْيُها.

ولَوْ قالَ» :عُنُقِها «كانَ غَثًّا مِنَ الكَلامِ. قالَ في الرَّوْضِ الآنِفِ: لِأنَّهُ تَهَكُّمٌ نَحْوَ :﴿فَبَشِّرْهم بِعَذابٍ أليمٍ﴾".

♦من فوائد السورة ان محبة آل بيت النبي صلى الله علية وسلم المأمورين بها لا تشمل من لم يستقم على شرع الله تعالى الذي جاء به النبي محمد صلى الله عليه وسلم بل وعاداى ذلك وحاربه.

فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أن آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم لهم حقوق يجب رعايتها، فإن الله قد جعل لهم حقاً في الخمس، وحقاً في الفيء، وأعظم ما فيه أن الله أمرنا بالصلاة عليهم مع رسوله في كل صلاة نصليها، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ألسنا نقول: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، في كل صلاةٍ نصليها ونقولها، وما من مسلم إلا ويقولها، مما يدل على فضلهم ومنازلهم التي لا تنطبق إلا على من استقام على دين الله تعالى وسار على منهاجه، وإلا فإن من قرابة النبي صلى الله عليه وسلم عمه أبا لهب ومع ذلك ليس داخلاً في آل البيت، بل أنزل الله فيه قرآناً يتلى: {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} [المسد:١] ولم يستفد من تلك القرابة شيئاً.

وآل محمد صلى الله عليه وسلم هم الذين حرمت عليهم الصدقة، وهكذا قال الإمام الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد) وقد قال الله فيهم ثناءً عليهم: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً} [الأحزاب:٣٣] .

ولما رأى النبي صلى الله عليه وسلم الحسن أو الحسين أخذ تمرة قال له النبي صلى الله عليه وسلم: (كخ كخ) ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لولا أن تكون من الصدقة لأخذتها، ثم قال: إن آل محمد لا تحل لهم هذه الصدقة، لأنها من أوساخ الناس) ولذلك وجب علينا محبة آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم.

ولقد ورد في المسانيد والسنن أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه العباس وقال: (يا رسول الله! إن قريشاً تجلس في أنديتهم يتضاحكون، حتى إذا جئنا لم يحدثونا وجفونا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مبيناً: والذي نفسي بيده، لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم من أجلي) يقصد بهم قرابة النبي صلى الله عليه وسلم.

ولذلك وجب علينا أن نحبهم ونجلهم ونعظمهم ونجعل لهم المنازل؛ لأن الله قد اصطفاهم، فقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله اصطفى بني إسماعيل، واصطفى كنانة من بني إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم) صلوات الله وسلامه عليه، مما يدل أن لهؤلاء منازل يجب أن تحترم وأن ينزلوا منزلتهم التي دل عليها الكتاب والسنة.

♦ ومن فوائد السورة ان القران شهد لابي لهب بانه من اهل النار فوجب الايمان بذلك كما شهد النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن لحي وابي طالب انهما في النار كما شهد لآخرين بذلك .

فقد روى البخاري عن عروة قال : قالت عائشة خسفت الشمس فقام النبي صلى الله عليه و سلم فقرأ سورة طويلة ثم ركع فأطال ثم رفع رأسه ثم استفتح بسورة أخرى ثم ركع حين قضاها وسجد ثم فعل ذلك في الثانية ثم قال (إنهما آيتان من آيات الله فإذا رأيتم ذلم فصلوا حتى يفرج عنكم لقد رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدته حتى لقد رأيت أريد أن آخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب) .

وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه : قال للنبي صلى الله عليه و سلم ما أغنيت عن عمك فإنه كان يحوطك ويغضب لك ؟ قال (هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) .متفق عليه.

وروى مسلم عن أنس أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي ؟ قال في النار فلما قفى دعاه فقال إن أبي وأباك في النار .وبوب عليه النووي في شرح مسلم (باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين).

♦ ومن فوائد السورة جواز سب الكفر المحارب لله وبرسوله للتحذير من طريقته وان كان ميتا الا اذا كان له قريب مسلم يتأذى بسبه او وجدت مفسدة راجحة فلا يجوز.

واما المسلم فالاصل ان غيبته محرمة لكن تباح بشروط قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

"قال العلماء: تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعا؛ حيث تتعين طريقا إلى الوصول إليه " انتهى من " فتح الباري.(٤٧٢ / ١٠) "

ومن ذلك: أن يكون الميت ممن كان يجاهر بالمعاصي؛ وبقي أثره بعد موته، فيذكر بالسوء حتى لا يُقتدى به في فجوره وعصيانه، ومما يشير إلى ذلك حديث أَنَس بْن مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: " مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ :وَجَبَتْ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ :هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ "رواه البخاري ومسلم.

وأمّا حديث النهي عن سبّ الأموات؛ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا) رواه البخاري .

فإنه يستثنى منه ما سبق مما فيه مصلحة راجحة جمعا بين النصوص.

قال النووي رحمه الله تعالى ":فإن قيل: كيف مكنوا بالثناء بالشر، مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في النهي عن سب الأموات؟

فالجواب: أن النهي عن سب الأموات: هو في غير المنافق، وسائر الكفار، وفي غير المتظاهر بفسق أو بدعة . فأما هؤلاء: فلا يحرم ذكرهم بشر، للتحذير من طريقتهم، ومن الاقتداء بآثارهم، والتخلق بأخلاقهم.

وهذا الحديث محمول على أن الذي أثنوا عليه شرا، كان مشهورا بنفاق، أو نحوه مما ذكرنا.

هذا هو الصواب في الجواب عنه، وفي الجمع بينه وبين النهي عن السب " انتهى من "شرح صحيح مسلم.(٢٠ / ٧).

وأمّا الكافر ؛ فينظر .. فإن كان معاهدا للمسلمين؛ فلا يجوز الاعتداء عليه بسبّ أو غيبة إلا لمصلحة مشروعة.

وأما الكافر المحارب فإنه تجوز غيبته وسبّه؛ فإذا جاز قتاله، فسبّه وغيبته من باب أولى.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ : كَيْفَ بِنَسَبِي؟

فَقَالَ حَسَّانُ: لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ العَجِينِ "رواه البخاري (٣٥٣١)،ومسلم.(٢٤٨٩)

والهجاء نوع من السبّ.

ولأن الله أباح للمظلوم أن يجهر بالسوء لمن ظلمه ، والكفار المحاربون ظلمة.

قال الله تعالى:{ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا}[النساء /١٤٨].

وقوله: (إِلا مَن ظُلِمَ) أي: فإنه يجوز له أن يدعو على من ظلمه، ويتشكى منه، ويجهر بالسوء لمن جهر له به، من غير أن يكذب عليه، ولا يزيد على مظلمته، ولا يتعدى بشتمه غير ظالمه " انتهى من "تفسير السعدي" (ص ٢١٢).

والكافر المحارب كما أنه لا حرمة له حيّا ؛ فكذلك لا حرمة له ميتا.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى ":تحريم سب الأموات بغير حق أو مصلحة شرعية.

الأموات : يعني الأموات من المسلمين.

أما الكافر: فلا حرمة له ، إلا إذا كان في سبه إيذاء للأحياء من أقاربه، فلا يسب، وأما إذا لم يكن هناك ضرر، فإنه لا حرمة له، وهذا هو معنى قول المؤلف رحمه الله: "بغير حق" لأن لنا الحق أن نسب الأموات الكافرين الذين آذوا المسلمين وقاتلوهم، ويحاولون أن يفسدوا عليهم دينهم " انتهى من "شرح رياض الصالحين.(٢٣٠ / ٦) "

لكن هذا يقيّد:

-بالمصلحة؛ فإذا كان السبّ والغيبة يؤدي إلى مفسدة مبغوضة شرعا؛ فإنه ينهى عن هذا في هذه الحال؛ كما يشير إلى ذلك قول الله تعالى:{ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}[الأنعام/١٠٨].

ومن المفاسد التي ينبغي أن تجتنب؛ كأن يكون لهذا الكافر قرابة مسلمون يتأذون بغيبته ؛ فيكف عن غيبته في هذه الحال مراعاة لحال قرابته.(كما نهى)

-ويقيّد هذا السبّ والغيبة بأن يكون بحق، لا اعتداء ولا كذب فيه.

قال الله تعالى :وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ البقرة /١٩٠.

♦ ومن فوائد السورة ان الله يدافع عن اولياءه ورسله فلما اعلن أبو لهب وزوجته عداوتهم لرسول الله تعالى اعلن الله تعالى سبهم وذمهم بين الخلق بل وجعله قربة اليه كما كان أبو لهب وزوجته يتقرب للمشركين بسب النبي صلى الله عليه وسلم.

♦ ومن فوائد السورة ان الانساب لا تنفع مع سوء العمل ففي صحيح مسلم عن ابي هريرة: ((ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه)).

قال ابن تيمية في الفتاوى :" نَزَلَتْ فِي هَذَا وَامْرَأَتِهِ وَهُمَا مِنْ أَشْرَفِ بَطْنَيْنِ فِي قُرَيْشٍ وَهُوَ عَمُّ عَلِيٍّ وَهِيَ عَمَّةُ مُعَاوِيَةَ وَاَللَّذَانِ تَدَاوَلَا الْخِلَافَةَ فِي الْأُمَّةِ هَذَانِ الْبَطْنَانِ : بَنُو أُمَيَّة وَبَنُو هَاشِمٍ وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَمِنْ قَبِيلَتَيْنِ أَبْعَدَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتُّفِقَ فِي عَهْدِهِمَا مَا لَمْ يُتَّفَقْ بَعْدَهُمَا . وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ذَمُّ مَنْ كَفَرَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاسْمِهِ إلَّا هَذَا وَامْرَأَتَهُ فَفِيهِ أَنَّ الْأَنْسَابَ لَا عِبْرَةَ بِهَا بَلْ صَاحِبُ الشَّرَفِ يَكُونُ ذَمُّهُ عَلَى تَخَلُّفِهِ عَنْ الْوَاجِبِ أَعْظَمَ . كَمَا قَالَ تَعَالَى : { يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ } الْآيَةَ" .

ومن فوائد السورة جواز الدعاء بالهلاك على أعداء الدين، هذا مضى أيضًا في :{ وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا}[سورة نوح:٢٦].

♦ ومن فوائد السورة جواز تكنية الكافر لا على سبيل الاكرام قال النووي رحمه الله في الاذكار : " – باب جواز تكنية الكافر ، والمبتدع ، والفاسق ، إذا كان لا يُعرف إلا بها ، أو خيف من ذِكره باسمه فتنة – قال الله تعالى : (تبت يدا أبي لهب) واسمه : عبد العزى ، قيل : ذُكر بكنيته لأنه يعرف بها ، وقيل : كراهةً لاسمه حيث جعل عبداُ للصنم ... قلت [القائل : الإمام النووي رحمه الله] : تكرر في الحديث تكنية أبي طالب ، واسمه عبد مناف ، وفي الصحيح : (هذا قبر أبي رغال) ونظائر هذا كثيرة ، هذا كله إذا وجد الشرط الذي ذكرناه في الترجمة ، فإن لم يوجد : لم يزد على الاسم " انتهى.

ومنه ما ثبت في السيرة استخدام كُنى لبعض الكفار والمنافقين للحاجة؛ مثل قول النبي ﷺ لسعد بن عبادة عن رأس النفاق عبد الله بن أُبي بن سلول ((ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟)).

والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين.

تم بحمد الله تعالى تفسير سورة المسد.

جمع واعداد

محمد مريس الحجاجي

[المصـــــادر]

١-تفسير جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري.

٢-تفسير القران العظيم لابن كثير.

٣ – تفسير المحرر الوجيز ابن عطية.

٤-تفسير التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور .

٥- تفسير فتح القدير للشوكاني

٦-تفسير الجامع لاحكام القران للقرطبي.

٧- تفسير للرازي.

٨- تفسير زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي .

٩-- مجموع فتاوى ابن تيمية .

١٠- زاد المعاد لابن القيم.

١١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للالوسي.

١٢- احكام اهل الذمة لابن القيم.

١٣- تفسير البحر المحيط لابي حيان الاندلسي.

١٤- تتمة أضواء البيان لعطية محمد سالم.

١٥-فتح الباري لابن حجر.

١٦-شرح مسلم للنووي.

١٧- تفسير نظم الدرر للبقاعي .

١٨- شرح الطحاوي لابن ابي العز الحنفي.

١٨- تفسير ابن عثيمين .

١٩-تفسير العدوي.

٢٠-تفسير النكت والعيون للماوردي.

٢١-التعليق على المصباح المنير لخالد السبت.